

المعرفة القرآنية

الكتاب الثالث

جامعة الأمير سلطان الدولية

في حفظ القرآن لعسكريين

القول المُنير

في علم الأصول التفسيري

مقدمة في علوم القرآن وأصول التفسير

تحقيق

الشيخ العلامة إسماعيل بن عثمان الزين المكي

(١٤١٤-١٣٥٢)

هناية

صحيح بيعة الله بن محمد العصيمي

تفريظ


المُساق على جائزة الأمير سلطان الدولية

عبد الله بن صالح بن عبد الحفيظ الشافع

طبع على نفقة صاحب الملاي

الأمير سلطان بن عبد العزيز آل سعود

جزءان اللهم عن الإسلام ولهم خيرا





جائزـةـ الـأـمـيرـ سـلـطـانـ الدـولـيـةـ
فيـ قـيـظـةـ الـقـرـآنـ الـعـشـرـ كـرـيـنـ



المَعْلُوفُ لِقُرْآنِيَّةٍ

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م

الرياض

المَعْلُوفُ لِلْقُرْآنِيَّةِ
الْكِتَابُ الثَّالِثُ



القول المُنير
فِي عِلْمِ الْأصُولِ التَّفْسِيرِ
مُقدِّمةٌ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ وَأُصُولِ التَّفْسِيرِ


تصنيف
الشَّيْخُ الْعَلَامَةُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثْمَانَ الزَّيْنُ الْمَكِيُّ
(١٤١٤-١٣٥٢)

عنَّا
صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَدٍ الْعَصِيمِيُّ

تقديرٌ
الْمُشْرِفُ لِلْعِلَّةِ عَلَى الْجَانِزَةِ، الْأَمِيرُ سُلَطَانُ الدَّوْلَةِ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ آلِ الشَّيْخِ

طبعَ عَلَى نَفْقَةِ صَاحِبِ الْأَمْوَالِ الْمَكِيِّ
الْأَمِيرِ سُلَطَانِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ سُعُودِ
جزَاهُ اللَّهُ عَنِ الْإِسْلَامِ وَلِتَاهِينَ خَيْراً

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



كَشَافُ الْمُوْضُوعَاتِ

٧	مُقَدَّمَةُ الْمُشْرِفِ الْعَامِ عَلَى الْجَائِزَةِ
١١	مُقَدَّمَةُ الْمُعْتَنِي بِسَلِيلِ الْمَعَارِفِ الْقُرْآنِيَّةِ
١٣	وَصْفُ النُّسُخِ الْمُعْتَمَدةِ
١٧	تَقْرِيظُ الْعَالَمَةِ الشَّيْخِ حَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَشَاطِ
	-	الدَّرْسُ الْأَوَّلُ: تَعْرِيفُ عِلْمِ أُصُولِ التَّفْسِيرِ - مَوْضُوعُهُ - اسْتِمْدَادُهُ -
٢١	وَاضِعُهُ - أَوَّلُ مَنْ أَلَفَ فِيهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ
٢٣	الدَّرْسُ الْثَّانِي: أَسْمَاءُ الْقُرْآنِ، وَمَعْنَى السُّوْرَةِ وَالآيَةِ
	-	الدَّرْسُ الْثَالِثُ: مَعْرِفَةُ فَاضِلِ الْقُرْآنِ وَمَفْضُولِهِ - قِرَاءَتُهُ بِغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ -
٢٥	تَرْجِمَتُهُ - قِرَاءَتُهُ بِالْمَعْنَى - تَفْسِيرُهُ بِالرَّأْيِ وَالْهَوْى
٢٧	الدَّرْسُ الرَّابِعُ: فِي مَعْرِفَةِ الْمَكَّيِّ وَالْمَدَنِيِّ
٣١	الدَّرْسُ الْخَامِسُ: مَعْرِفَةُ الْخَضْرِيِّ وَالسَّفَرِيِّ
٣٣	الدَّرْسُ السَّادِسُ: فِي النَّهَارِيِّ وَاللَّيْلِيِّ وَالْفِرَاشِيِّ
٣٥	الدَّرْسُ السَّابِعُ: مَعْرِفَةُ الصَّيْفِيِّ وَالشَّتَائِيِّ فِي التَّنْزِيلِ
٣٧	الدَّرْسُ الثَّامِنُ: فِي أَوَّلِ مَا نَزَلَ، وَآخِرِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
٤٠	الدَّرْسُ التَّاسِعُ: مَعْرِفَةُ سَبِبِ النُّزُولِ

٤٣	الدَّرْسُ الْعَاشِرُ: فِي الْمُتَوَاتِرِ، وَالْمَشْهُورِ، وَالْأَحَادِ، وَالشَّاذُ مِنَ الْقِرَاءَاتِ
٤٦	الدَّرْسُ الْخَادِي عَشَرَ: فِي الْقِرَاءَاتِ الْوَارِدَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ بِهَا
	الدَّرْسُ الثَّانِي عَشَرَ: فِيمَنِ اشْتَهَرَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بِحَفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَإِقْرَائِهِ
٤٩	
٥١	الدَّرْسُ الْثَالِثُ عَشَرَ: وُقُوعُ الْمُعَرِّبِ وَالْغَرِيبِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
٥٣	الدَّرْسُ الرَّابِعُ عَشَرَ: الْمُشْتَرَكُ وَالْمُرَادِفُ
٥٥	الدَّرْسُ الْخَامِسُ عَشَرَ: فِي مَبَاحِثِ الْمَعَانِي الْمُتَعَلِّقَةِ بِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
٥٧	الدَّرْسُ السَّادِسُ عَشَرَ: مَا خُصَّ مِنَ الْكِتَابِ بِالسُّنْنَةِ، وَمَا خُصَّ مِنَ السُّنْنَةِ بِالْكِتَابِ
٦٠	الدَّرْسُ السَّابِعُ عَشَرَ: فِيمَا وَرَدَ مِنَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
٦٢	الدَّرْسُ الثَّامِنُ عَشَرَ: فِي الْمُجْمَلِ وَالْمُبَيَّنِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
٦٦	الدَّرْسُ التَّاسِعُ عَشَرَ: الْمُطْلَقُ وَالْمُقَيَّدُ
٦٨	الدَّرْسُ الْعِشْرُونَ: آدَابُ تِلَاقِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
٧١	الكَشَافاتُ الْعَامَّةُ
٧٣	كَشَافُ الْآيَاتِ
٧٧	كَشَافُ الْأَحَادِيثِ وَالْأَثَارِ

مُقدِّمةُ المُشَرِّفِ الْعَامِ عَلَى الْجَائِزَةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الرَّحْمَنِ، عَلَمَ الْقُرْآنَ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ، عَلَمَهُ
الْبَيَانَ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَهُ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ، وَإِلَيْهِ نَسْعَى
وَنَخْفِدُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، الْمَخْصُوصُ بِخَتْمِ
الرِّسَالَةِ، وَالْفَائِزُ بِأَعْلَى الْكَرَامَةِ، فَعَلَيْهِ تَنَزَّلَ الْقُرْآنُ، وَمِنْ خَبِيرِهِ
تَلَقَّاهُ أَهْلُ الْإِيمَانِ، فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَمَا عَلِمَ وَتَعْلَمَ،
وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ أَجْمَعِينَ.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ الْعِنَايَةَ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، مِنْ أَجْلِ الْأَعْمَالِ الْمُقَرَّبَةِ إِلَى
رَبِّ الْعَالَمِينَ، الْمُؤْجِبةِ بِإِذْنِ اللَّهِ لِلْفَوْزِ بِأَعْظَمِ النَّعِيمِ، فَأَهْلُ
الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ، وَضُيُوفُ مَأْدُوبَتِهِ، وَاللَّهُ لَا يُضِيغُ
أَجْرًا مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً.



وأنواع العناية بالقرآن تفتح بالإيمان به، وأعلاها: اتباعه وردد الحكم إليه، وبينهما درجات كثيرة.

ولولاة الأمر - بحمد الله - في المملكة العربية السعودية، قدِّيماً وحديثاً، حظٌ وافرٌ، ومجدٌ دايرٌ، في العناية بالقرآن الكريم، لا يتناهى إلى حد محدودٍ، وقدر محدودٍ، بل متى وجد بابٌ مفتوحٌ، وطريقٌ محمودٌ للعناء بالقرآن استبقوا إليه.

ومن المآثر السامية لصاحب السمو الملكي الأمير سلطان ابن عبد العزيز آل سعود، ولبي العهد، نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير الدفاع والطيران، مبادرته إلى إقامة مسابقة في القرآن الكريم، عرفت باسم: (جائزة الأمير سلطان الدولية في حفظ القرآن الكريم للعسكريين)، فتميزت بأنها مسابقة في رحاب القرآن الكريم، وضفت للعسكريين فقط، ودار فلكها ليعم العالم كله، فهي ليست محلية ولا إقليمية، فطاب النبت والمنبت.

وازدانت اليوم بمتابعة كريمة من لدن سموه في إصدار سلسلة من المطبوعات تحمل اسم (المعرفة القرآنية)، زيادة في نفعها، واجتهادا في خدمة القرآن الكريم، ورغبة في نشر العلم النافع.



وما داده هذه المطبوعات هي المعارف المتعلقة بالقرآن، كالتفسير، وأصوله، وقواعد، وعلوم القرآن، والتجويد، القراءات؛ لتحقيق صيتها بالمسابقة.

وسيئتم - إن شاء الله - خلال هذه السلسلة طباعة جملة معتمدة من الكتب ذات النفع العام، والأهمية المؤسسة في التفسير، وأصوله، وقواعد، وعلوم القرآن، والتجويد، القراءات، بعد توثيقها توثيقاً علمياً، بمراجعة أصولها الخطية الصحيحة، والشيخ المهرة العارفين بهذه العلوم.

ويُضم إلى هذا طباعة ما يستجده من الرسائل والبحوث الأكاديمية، وما يقوم مقامها مما يتصل بالعلوم المذكورة.

ومن أهداف طباعتها:

- خدمة القرآن الكريم وعلومه.

- وتطويع الإمكانيات المتاحة للقيام بتلك الخدمة.

- وإضفاء قوة علمية وإسلامية للجائزة.

- وتخليد إنتاج علمي نفيس موثق.

- وتعزيز المكتبة الإسلامية.



وَسَتُمَثِّلُ هَذِهِ الْمَطْبُوعَاتُ إِضَافَةً عِلْمِيَّةً جَدِيدَةً فِي الشَّكْلِ
وَالْمَضْمُونِ أَوْ أَحَدِهِمَا، فِي التَّفْسِيرِ، وَأَصْوْلِهِ، وَقَوْاعِدِهِ، وَعُلُومِ
الْقُرْآنِ، وَالتَّجْوِيدِ، وَالْقِرَاءَاتِ، وَذَلِكَ لِمَا تَخْتَصُ بِهِ نُسُخُهَا
الْمَطْبُوعَةُ مِنْ خَصَائِصِ تَفْتَقِدُهَا السَّاحَةُ الْعِلْمِيَّةُ غَالِبًا.

وَهُنَاكَ جِهَاتٌ عِدَّةٌ سَتَسْتَفِيدُ مِنْ تِلْكَ الْمَطْبُوعَاتِ، مِنْهَا :

- أَقْسَامُ الدِّرَاسَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ فِي الْجَامِعَاتِ وَالْكُلِّيَّاتِ الْأَكَادِيمِيَّةِ.
- وَالْهَيَّاتُ الْخَيْرِيَّةُ لِتَحْفِيظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.
- وَالْمَرَاكِزُ الْإِسْلَامِيَّةُ فِي الْبُلْدَانِ الْغَرْبِيَّةِ وَالشَّرْقِيَّةِ.
- وَمَرَاكِزُ الدِّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْأَسْتِشْرَاقيَّةِ فِي الْجَامِعَاتِ
الْعَالَمِيَّةِ.
- وَمُسَابَقَاتُ حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَتَجْوِيدِهِ، وَقِرَاءَاتِهِ.
- وَمُسَابَقَاتُ حِفْظِ الْمُتُوْنِ الْعِلْمِيَّةِ.
- وَمَعَاهِدُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

فَشَكَرَ اللَّهُ لِصَاحِبِ السُّمُوِّ الْمَلَكِيِّ الْأَمِيرِ سُلْطَانَ بْنَ
عَبْدِ الْعَزِيزِ آلِ سُعُودِ، سَعْيَهُ الْحَثِيثَ، وَاهْتِمَامُهُ الْكَبِيرُ بِالْعِنَايَةِ
بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَجَعَلَهُ مِمَّنْ لَهُ سَهْمٌ فِي تَعْلِيمِهِ وَتَعْلِيمِهِ، وَصَيَّرَ
مَا قَدَّمَهُ خِدْمَةً لِلْقُرْآنِ مِنْ عَمَلِهِ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ الانتِفَاعُ بِهِ، وَاللَّهُ
الْمُوْفَّقُ لِلْخَيْرَاتِ.

مُقدِّمةُ المُعْتَنِي بِسِلْسِلَةِ الْمَعْرِفَةِ الْقُرْآنِيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ مُحَمَّدَ الْفُرْقَانَ،
وَجَعَلَهُ حَبْلَهُ الْمَتَّيْنَ، وَقَوْلَهُ الْحَقُّ الْمُبِينَ، مَنْ قَالَ بِهِ صُدُّقَ،
وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أَجْرًا، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدْلًا، وَمَنْ دَعَا إِلَيْهِ هُدِيَّا إِلَى
صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ، وَمَنْ تَرَكَهُ مَنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللَّهُ، وَمَنْ ابْتَغَى
الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللَّهُ.
وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ
وَمُضْطَفَاهُ.

أَمَّا بَعْدُ :

فَإِنَّهُ لَمَّا افْتَضَى التَّوْفِيقُ الْإِلَهِيُّ الْعَزْمَ عَلَى طِبَاعَةِ جُمْلَةٍ مِنَ
الْكُتُبِ، تُشَرُّ فِي ظَلَالِ (جَائِزَةُ الْأَمِيرِ سَلَطَانِ الدَّوْلَيَّةِ فِي حِفْظِ
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِلْعَسْكَرِيَّينَ)، تَخَصُّ بِالْمَعَارِفِ الْقُرْآنِيَّةِ، وَالْعُلُومِ



الفرقانية، محفوظة بعنایة فائقه، وخدمة علمية سامية، منتظمة في سلسلة سميت (**المعرف القرآنية**).

استحسن أن يكون من حلقاتها كتاب (**القول المنير في علم أصول التفسير**)، للشيخ العلام إسماعيل بن عثمان الزين المكي^(١)، لحسن تضييقه، وظهور الحاجة لمثله.

وهو (الكتاب الثالث) من سلسلة (**المعرف القرآنية**، فنَفَعَ الله به المسلمين، وكتب الأجر لكل من ساهم في إصاله للمُستحقين.



(١) هو الشيخ العلام إسماعيل بن عثمان الزين، ولد سنة ١٣٥٢، وتوفي سنة ١٤١٤، عالم ذو فنون، له تأليف عدّه، وفتاویً متفرقة، تخرج به كثيرٌ من الشافعية في مكة وغيرها.

ترجم لنفسه في «كشف الغم عن نبذة من حياة إسماعيل الزين»، وألف تلميذه أحمد بارزي كتاباً في ترجمته سمّاه: «الدُّرُّ الحسان في ترجمة الشيخ إسماعيل عثمان».

وصف النسخ المعتمدة

وقفت على نسختين للكتاب :

أولاًهما: نسخة مطبوعة في مطبعة المدني بالقاهرة، في جُمادى الأولى سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة بعد الألف ١٣٩٨، وهي طبعة الكتاب الأولى، وكانت في حياة المصنف - رحمه الله.

وتقع في سبع وثلاثين صفحة، وهي في مجموع يضم معها رسالة أخرى.

الثانية: نسخة مطبوعة في ضمن مجموع باسم «هداية الطالبين إلى مجموع رسائل الشيخ عثمان الزين»، يشتمل على رسائل عدّة للمصنف - رحمه الله.

وتقع في خمس وعشرين صفحة، وهي الرسالة الأولى من المجموع المذكور.

وقد اعتمدت نصّ الطبعة الأولى للكتاب، ونبهت إلى ما وقع



بينها وبين الطّبعة الثّانية من الفروق، وما صحّحته بيَّنت وجّه ذلك في
الحاشية.

وما زدَّته جعلُه بين معقوفيْن []، واكتفيت بهذه الإشارة عن
تكرار الإحالَة.

ولم يتيّسِ الوقوف على أصل الرّسالة بخطِّ المصنّف - رحمه الله -
فاكتُفِي بالمطبوع في حياته، فهو في منزلة المخطوط.



القول المُنير

فِي عِلْمِ الْأَصُولِ التِّقْسِيْرِ

مُقَدِّمةٌ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ وَأَصُولِ التِّقْسِيْرِ


تَصْنِيفُ

الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُثْمَانَ الرَّبِيعِيِّ

(١٤١٤-١٣٥٢)

عنابة

صَالِحُ بْنُ اللَّهِ بْنِ حَمْدَلِ الْعُصَيْمِيِّ



تَقْرِيرٌ

بِقَلْمِ مَوْلَانَا الْأَسْتَاذِ

الْعَلَّامَةِ الشَّيْخِ حَسَنِ [بْنِ] مُحَمَّدِ الْمَشَاطِ

(١) المُدَرِّسُ بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ - حَفَظَهُ اللَّهُ وَنَفَعَ بِهِ -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ، وَأَوْدَعَهُ مِنَ الْعُلُومِ
وَالْأَسْرَارِ الإِلَهِيَّةِ وَالْحِكْمِ الْعَجَابِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا
مُحَمَّدِ الْمَبْعُوتِ لِخَيْرِ أُمَّةٍ يُخَيِّرُ كِتَابَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ وَاتَّبَاعِهِ إِلَى
يَوْمِ الْمَابِ.

أَمَّا بَعْدُ :

فَقَدْ طَالَعْتُ هَذِهِ الرِّسَالَةَ الْقَيِّمَةَ، الَّتِي دَبَّجَهَا يَرَاعُ وَلَدِنَا
الْفَاضِلِ، الشَّيْخِ إِسْمَاعِيلَ [بْنِ] عُثْمَانَ [بْنِ] زَيْنِ الْيَمَنِيِّ الْمَكْيِّ، فِي
عِلْمِ أُصُولِ التَّفْسِيرِ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَأَلْفَيْتُهَا رِسَالَةً قَيِّمَةً وَافِيَّةً، قَدْ

(١) تُوفِيَ العَلَّامَ حَسَنَ الْمَشَاطَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ السَّابِعِ مِنْ شَوَّالٍ سَنَةِ ١٣٩٩.

انظر: تشنيف الأسماع ص ١٦٣.



وَفَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا إِلَى النَّهْجِ الْقَوِيمِ، بِتَحْرِيرِ مَبَاحِثِهَا الْهَامَةِ
بِعِبَارَاتٍ جَزْلَةٍ، وَتَحْقِيقٍ وَافِ، يَفْتَحُ لِطَلَابِ الْعِلْمِ الْأَبْوَابَ، وَيَرْفَعُ
عَنِ الدَّقِيقِ مِنَ الْمَبَاحِثِ الْحِجَابَ، وَيُرَغِّبُ فِي طَلْبِ الْمَزِيدِ مِنَ
الْعِلْمِ لِرَاغِبِيهِ.

فَجَرَاهُ اللَّهُ عَنِ الْعِلْمِ وَطَالِبُيهُ خَيْرُ الْجَزَاءِ، وَأَطَالَ عُمُرَهُ فِي
صِحَّةٍ وَسَعَادَةٍ وَهَنَاءٍ، وَوَفَقَهُ اللَّهُ لِمَا يُحِبُّ وَيَرْضَى، وَاللَّهُ سَمِيعُ
الدُّعَاءِ.

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَاتَمِ الْمُرْسَلِينَ، وَعَلَى آلِهِ
وَصَحْبِهِ وَالْتَّابِعِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

كَتَبَهُ الْفَقِيرُ

خَسْنُ بْنُ مُحَمَّدِ الْمَشَاطِ

عُفِيَ عَنْهُ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَاجًا،
وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي بَلَّغَهُ وَبَيَّنَهُ بِأَمْرِ رَبِّهِ تَعَالَى،
وَدَعَا النَّاسَ إِلَيْهِ فَأَعْظَمْ بِهِ مَنْهَاجًا، وَعَلَى أَلِهِ وَصَاحِبِهِ الْكِرَامِ،
وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ مِنْ خِيرَةِ الْأَنَامِ.

وَبَعْدُ :

فَقَدْ طَلَبَ مِنِّي بَعْضُ رُوَادِ الْعِلْمِ وَالدِّينِ بِمَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ،
الْمُهَتَّمِينَ بِدِرَاسَةِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، أَنْ أَتَحَدَّثَ إِلَيْهِمْ فِي عِلْمِ
أُصُولِ التَّفْسِيرِ، بِمَا يَشْتَمِلُ عَلَى الْمُهِمِّ مِنْ مَبَاحِثِهِ، الَّتِي لَا بُدَّ لِطَلَابِهِ
مِنَ الْوُقُوفِ عَلَيْهَا، فَأَجَبْتُهُمْ إِلَى مَا طَلَبُوا، وَحَرَرْتُ هَذِهِ الرِّسَالَةَ
مُتَوْخِيًّا فِيهَا الإِيْجَازَ، مَعَ الإِيْضَاحِ وَالبَيَانِ، وَالإِلْمَامِ بِأَهَمِّ الْمَبَاحِثِ
الَّتِي يَلْزُمُ طَلَابَ الْعِلْمِ الْوُقُوفُ عَلَيْهَا فِي هَذَا الشَّأنِ.

فَجَاءَتْ - بِحَمْدِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ - وَافِيَّةُ شَافِيَّةُ، وَسَمَّيْتُهَا «الْقَوْلَ
الْمُنِيرُ فِي عِلْمِ أُصُولِ التَّفْسِيرِ»، وَقَرَأْتُهَا لَهُمْ فِي عِدَّةِ دُرُوسٍ^(۱).

(۱) بلغت عِدَّةُ هَذِهِ الدُّرُوسِ عَشْرِينَ درَسًا.



سَائِلًا اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَ بِهَا رُوَادَ هَذَا الْعِلْمِ الْجَلِيلِ، مِنْ
طُلَابِ الْعِلْمِ فِي الْمَعَاهِدِ وَالْمَدَارِسِ، وَسَائِرِ الرَّاغِبِينَ فِي عُلُومِ
الدِّينِ، وَاللَّهُ سَمِيعٌ مُّجِيبٌ - بِفَضْلِهِ وَكَرَمِهِ - دُعَاءُ الدَّاعِينَ.
وَإِلَيْكُمْ أَهْمَّ الْمَبَاحِثِ فِيهِ:



الدَّرْسُ الْأَوَّلُ

تَعْرِيفُ عِلْمِ أَصْوْلِ التَّفْسِيرِ - مَوْضُوعُهُ - اسْتِمْدَادُهُ
وَاضْعُهُ - أَوَّلُ مَنْ أَلْفَ فِيهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْأَعْلَامِ

اعْلَمُ أَنَّ عِلْمَ أَصْوْلِ التَّفْسِيرِ هُوَ عِلْمٌ يُبْحَثُ فِيهِ عَمَّا يَخْتَصُّ
بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى خَاتَمِ رُسُلِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ، آيَاتٍ آيَاتٍ، وَسُورًا سُورًا،
نُورًا وَضِياءً، وَبَصَائِرَ وَحْجَةَ وَبُرْهَانًا، وَأَمْرَةٌ بِإِبْلَاغِهِ لِلنَّاسِ كَافَةً،
وَتَبِيَانِهِ لَهُمْ جَمِيعًا.

وَذَلِكَ الْبَحْثُ مِنْ حَيْثُ الْإِنْزَالُ وَآسَابِيهُ، وَمَعْرِفَةُ مُتَقَدِّمهِ
وَمُتَأَخِّرِهِ، وَمَكَّيَّهُ وَمَدِينَيَّهُ، وَحَضْرَيَّهُ وَسَفَرَيَّهُ نُزُولًا، وَأَسْمَائِهِ وَأَسْمَاءِ
سُورِهِ، وَعَدَدِهَا وَعَدَدِ آيَاتِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَجِبُ مَعْرِفَتُهُ لِمَنْ يَدْرُسُ
الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ، وَتَفْسِيرَهُ الْعَظِيمَ.

وَهَذَا الْعِلْمُ غَيْرُ عِلْمِ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، وَهُوَ الْعِلْمُ بِالْأَصْوْلِ
وَالْقَوَاعِدِ الَّتِي يُعرَفُ بِهَا مَعَانِي آيَاتِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ.



ومَوْضُوعُهُ: كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، الْمُنَزَّلُ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ فِي
مَدَى ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، مِنْ حِيثُ الْمَبَاحِثُ الْعَامَّةُ الَّتِي يَتَوَقَّفُ
عَلَيْهَا عِلْمُ التَّفْسِيرِ.

وَاسْتِمْدَادُهُ: مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَالسُّنْنَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَالْأَخْبَارِ
الصَّادِقَةِ، وَالْعُلُومِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا فِي هَذَا الشَّأنِ.
وَوَاضِعُهُ: الْأَئِمَّةُ الْمُجْتَهِدُونَ الرَّاسِخُونَ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ لِلْقُرْآنِ
الْعَظِيمِ.

وَأَوَّلُ مَنْ أَلْفَ فِيهِ - كَمَا ذَكَرَهُ الْجَلَالُ السُّيوُطِيُّ فِي
«الإِتقان»^(۱) - شِيخُ الْإِسْلَامِ جَلَالُ الدِّينِ الْبُلْقِينِيُّ صَاحِبُ كِتَابِ
«مَوْاقِعِ الْعُلُومِ مِنْ مَوَاقِعِ النُّجُومِ»، بَيْنَ فِيهِ أَنْواعُهُ وَرَتَبَهُ، وَجَعَلَهُ نِيفًا
وَخَمْسِينَ نَوْعًا، فَتَكَلَّمَ فِي كُلِّ نَوْعٍ مِنْهَا بِالْمَتِينِ مِنَ الْكَلَامِ.
ثُمَّ تَبَعَهُ فِي ذَلِكَ وَزَادَ عَلَيْهِ الْجَلَالُ السُّيوُطِيُّ فِي كِتَابِهِ «التَّحْبِيرِ
فِي عُلُومِ التَّفْسِيرِ»، ثُمَّ لَمَّا وَقَفَ عَلَى كِتَابِ «الْبُرْهَانِ فِي عُلُومِ
الْقُرْآنِ» لِإِمامِ بَدْرِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الزَّرْكَشِيِّ الشَّافِعِيِّ زَادَ
عَلَى مَا فِيهِ، وَأَلْفَ كِتَابَهُ «الإِتقانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ»، وَجَعَلَهُ مُقَدَّمةً
لِتَفْسِيرِهِ الْكَبِيرِ الَّذِي سَمَّاهُ «مَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ وَمَطْلَعُ الْبَدْرَيْنِ»، وَذَكَرَ
أَنْواعَهُ تَفْصِيلًا، وَأَبْلَغَهَا ثَمَانِينَ نَوْعًا عَلَى سَبِيلِ الإِدْمَاجِ، وَلَوْ تَنَوَّعَتْ
لَنِيَّقَتْ عَلَى الشَّلَاثِمِائَةِ نَوْعٍ.



الدَّرْسُ الثَّانِي

أَسْمَاءُ الْقُرْآنِ، وَمَعْنَى السُّورَةِ وَالآيَةِ

سَمَّى اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ الْعَظِيمَ: كِتَابًا، وَمُبَيِّنًا، وَكَرِيمًا،
وَكَلَامًا، وَنُورًا، وَهُدًى، وَرَحْمَةً، وَفُرْقَانًا، وَشِفَاءً، وَمَوْعِظَةً،
وَذِكْرًا، وَمُبَارَكًا، وَعَلِيًّا، وَحِكْمَةً، وَحَكِيمًا، وَمُهَيْمِنًا، وَحَبْلًا،
وَصِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، وَقَيْمًا، وَقُولًا، وَفَضْلًا، وَنَبَأً عَظِيمًا، وَأَحْسَنَ
الْحَدِيثِ، وَمَثَانِي، وَمُتَشَابِهَا، وَتَنْزِيلًا، وَرُوحًا، وَوَحْيًا، وَعَرَبِيًّا،
وَبَصَائِرَ، وَبَيَانًا، وَعِلْمًا، وَحَقًّا، وَهَادِيًّا، وَعَجَبًا، وَتَذْكِرَةً، وَالْعُرْوَةُ
الْوُقْقَى، وَصِدْقًا، وَعَدْلًا، وَأَمْرًا، وَمُنَادِيًّا، وَبُشْرَى، وَمَجِيدًا،
وَزَبُورًا، وَبَشِيرًا، وَنَذِيرًا، وَعَزِيزًا، وَبَلَاغًا، وَقَصَصًا، وَصُحْفًا
مُكَرَّمَةً، مَرْفُوعَةً مُطَهَّرَةً.

وَهَذِهِ أَسْمَاءُ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَصِفَاتُهُ، وَكُلُّهَا مَذْكُورَةٌ فِي كَلَامِ
اللَّهِ تَعَالَى، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

السُّورَةُ: هِيَ اسْمٌ لِطَائِفَةٍ مِنَ الْآيَاتِ، مُسَمَّاً بِاسْمٍ خَاصٍّ،
بِتَوْقِيقٍ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ.



وقد ثبتت أسماء السور في الأحاديث والآثار والمصاحف؛
كَسُورَةُ الْفَاتِحَةِ، وَسُورَةُ الْبَقَرَةِ وَغَيْرِهِمَا.

وهي مأخوذة من سور المدينة؛ لإحاطتها بآياتها، واجتماعها
كاجتماع البيوت بالسور، ومن السوار المحيط بالساعده.
وقد تتعدد أسماء السورة الواحدة.

وأقل سور القرآن آيات: سورة الكوثر، وسورة النصر، فإن
عدد آيات كل منها ثلاثة آيات.
وأطول سور القرآن: سورة البقرة، فإن عدداً آياتها ٢٨٦ آية.
الآية: وهي لغة العلامة والممعجزة.

وأضطلاحاً: طائفة من كلمات القرآن، مقصولة ومميزة عمما
قبلها وما بعدها بفاصيل.

وأقصر آية في القرآن: ﴿مَدَّهَا مَتَانٌ﴾ [الرحمن: ٦٤] في سورة
الرحمن في وصف الجنين؛ أي خضراواتنا شديتنا الخضراء،
وقوله تعالى في سورة المدثر: ﴿ثُمَّ نَظَرَ﴾ [المدثر: ٢١]؛ أي تأمل
فيما قدر وهيا من الطعن عناداً وكفراً وضلالاً.

وأطول آية في القرآن: آية الدين في آخر سورة البقرة^(١).

(١) هي قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَاءَتُمْ بِدِينِ إِلَهِ أَجْكِلُ مُسْكِنَ فَاقْتُلُوهُۚ﴾ [البقرة: ٢٨٢ الآية].

الدَّرْسُ الثَّالِثُ

[مَعْرِفَةٌ فَاضِلٌ لِّلْقُرْآنِ وَمَفْضُولٌ
- قِرَاءَتُهُ بِغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ - تَرْجِمَتُهُ -
قِرَاءَتُهُ بِالْمَعْنَى - تَفْسِيرُهُ بِالرَّأيِّ وَالْهَوَى]

فَائِدَةٌ:

يَنْقَسِمُ الْقُرْآنُ إِلَى فَاضِلٍ وَمَفْضُولٍ، بِمَعْنَى أَنَّ آيَاتِهِ وَسُورَاهُ
بَعْضُهَا أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ فِي الْأَجْرِ وَالْمَثُوبَةِ؛ كَسُورَةِ الْإِخْلَاصِ فَإِنَّهَا
أَفْضَلُ مِنْ سُورَةِ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ؛ أَيْ أَكْثُرُ أَجْرًا مِنْهَا قِرَاءَةً، وَآيَةُ
الْكُرْسِيِّ^(۱) أَفْضَلُ آيَةٍ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ؛ أَيْ أَكْثُرُ أَجْرًا وَمَثُوبَةً لِقَارِئِهَا؛
لَا شَتِّمَالِهَا عَلَى وَحْدَانِيَّةِ الذَّاتِ الْعَلِيَّةِ، وَعَلَى صِفَاتِهَا وَأَفْعَالِهَا فَقَطْ.

فَائِدَةٌ:

يَحْرُمُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ، وَتَرْجِمَتُهُ بِلُغَةٍ أَجْنبِيَّةٍ تَرْجَمَهُ
حَرْفِيَّةً؛ لِأَنَّهَا تَذْهَبُ بِالْإِعْجَازِ، وَتُخْلِلُ بِالْمَعْنَى، لِعَجْزِ الْبَشَرِ كَافَةً عَنِ
الِّإِتِّيَانِ بِمَا يُسَاوِي الْقُرْآنَ تَمَامًا فِي الْمَعْنَى الْمُرَادِ مِنِ الْآيَةِ.

(۱) هي قوله تعالى: ﴿الله لا إله إلا هو الـهـ الـقـيـومـ لا تـأـخـذـهـ سـنـةـ ولا نـوـمـ...﴾ [البقرة: ۲۰۵] الآية.



أَمَّا تَرْجِمَةُ الْقُرْآنِ تَرْجِمَةً مَعْنَوِيَّةً، وَتَرْجِمَةٌ تَفْسِيرٍ بِغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ فَجَاهِزَتَانِ؛ بِشَرْطٍ أَنْ يَكُونَ الْمُتَرْجِمُ عَلَيْهَا بِاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَاللُّغَةِ الْمُتَرْجِمَ بِهَا، صَادِقًا فِي تَرْجِمَتِهِ، أَمِينًا غَيْرَ مُضَلِّلٍ وَلَا كَذَّابٍ، كَمَا هُوَ شَأنُ بَعْضِ الظَّالِمِينَ مِنَ الْمُتَرْجِمِينَ أَعْدَاءِ الدِّينِ.

وَيَحْرُمُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِالْمَعْنَى، وَإِنَّمَا يُقْرَأُ لِفُظُوهُ وَيُقْسَرُ مَعْنَاهُ.

وَيَحْرُمُ تَفْسِيرُهُ بِالرَّأْيِ وَالْهَوَى؛ لِأَنَّ ذَلِكَ ضَلَالٌ وَكُفُرٌ وَإِلْحَادٌ، وَإِنَّمَا يُقْسَرُ بِمَا تَقْتَضِيهِ اللُّغَةُ الْعَرَبِيَّةُ الْفُصْحَى، وَبِمَا وَرَدَ مِنَ التَّبَيَّانِ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ، وَعَمَّنْ رُوِيَ^(۱) عَنْهُ مِنَ الثَّقَاتِ الْأَعْلَامِ.



(۱) في طبعتي الكتاب السابقتين: (روى)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

الدَّرْسُ الرَّابِعُ

فِي مَعْرِفَةِ الْمَكَّيِّ وَالْمَدَنِيِّ

يُنقَسِّمُ الْقُرْآنُ مِنْ حِيثُ النُّزُولِ مَكَانًا وَزَمَانًا إِلَى مَكَّيٍّ وَمَدَنِيٍّ.

وَالْمُرَادُ بِالْمَكَّيِّ: مَا نَزَلَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ، وَبِالْمَدَنِيِّ: مَا نَزَلَ بَعْدَهَا، سَوَاءً نَزَلَ بِمَكَّةَ أَمْ بِالْمَدِينَةِ^(١) عَامَ الْفَتْحِ، أَوْ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، أَمْ فِي سَفَرٍ مِنَ الْأَسْفَارِ.

وَهَذَا أَشْهُرُ الْأَقْوَالِ فِيهِمَا، كَمَا ذَكَرَهُ الْجَلَلُ السُّيوطِيُّ فِي «الإِثْقَانِ»^(٢).

وَجُمِلَةُ سُورَاتِ الْقُرْآنِ ١١٤ سُورَةً، أَكْثُرُهَا مَكَّيٌّ وَالْأَقْلَلُ مَدَنِيٌّ، وَهِيَ - عَلَى مَا فِي «الإِثْقَانِ»^(٣) نَقْلًا عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي «فَضَائِلِ

(١) هكذا في الطبعية الأولى للكتاب، وفي الثانية: (المدينة).

(٢) ٣٥ / ١.

(٣) ٣٩ / ١، وَالَّذِي فِيهِ إِنَّمَا هُوَ رَوْاْيَةُ عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، فَإِنَّهُ قَالَ: «وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: نَزَلتُ بِالْمَدِينَةِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ، وَآلُ عُمَرَ، وَالنِّسَاءِ، وَالْمَائِدَةِ، وَالْأَنْفَالِ، وَالْتَّوْبَةِ، وَالْحَجَّ، وَالنُّورِ، وَالْأَحْزَابِ، وَالَّذِينَ كَفَرُوا، =



القرآن»^(١) - سورتان الخامسة والعشرون الآتية؛ وهي:

- سورة آل عمران.
- سورة البقرة.
- سورة النساء.
- سورة المائدة.
- سورة الأنفال.
- سورة التوبة.
- سورة الحج.
- سورة الأحزاب.
- سورة الفتح.
- سورة الحديده.
- سورة المجادله.
- سورة الممتحنه.
- سورة التغابن.
- سورة التحرير.
- سورة الليل.
- سورة القدر.
- سورة الفجر.
- سورة الحشر.
- سورة المجادله.
- سورة الحديده.
- سورة الفتح.

= والفتح، والهدي، والمجادلة، والحضراء، والممتحنة، والحواريين -يريد الصفة-، والتجابن، ويا أيها النبي إذا طلقت النساء، ويا أيها النبي لم تحرم، والفجر، والليل، وإنما أنزلناه في ليلة القدر، ولم يكن، وإذا زللت، وإذا جاء نصر الله، وسائر ذلك بمكة».

وإسناده حسن .

(١) هو في فضائل القرآن لأبي عبيد رقم ٦٦٢.



- سُورَةُ الرَّلْزَلَةِ.

- سُورَةُ النَّصْرِ.

وَسَائِرُ السُّورِ الْأُخْرَى مَكَّيَّةً.

وَنَقَلَ السُّيوُطِيُّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ابْنِ الْحَصَارِ فِي كِتَابِهِ «النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ»^(١) أَنَّ الْمَدِينِيَّ بِاِتْفَاقٍ عِشْرُونَ سُورَةً، وَالْمُخْتَلَفُ فِيهِ ١٢ سُورَةً، وَمَا عَدَ ذَلِكَ مَكَّيَّ بِاِتْفَاقٍ.

وَمِنْ فَوَائِدِ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ: الْعِلْمُ بِالْمُتَّاخِرِ فَيَكُونُ نَاسِخًا، أَوْ مُخَصِّصًا عَلَى رَأْيِ مَنْ يُجَوِّزُ تَأْخِيرَ الْمُخَصَّصِ.

وَالْحُكْمُ عَلَى السُّورَةِ بِأَنَّهَا مَكَّيَّةٌ أَوْ مَدِينِيَّةٌ قَدْ يَكُونُ حُكْمًا عَلَى جَمِيعِ آيَاتِهَا، وَقَدْ يَكُونُ حُكْمًا بِاعْتِبَارِ الْعَالِبِ، فَيُقَالُ: سُورَةٌ كَذَا مَكَّيَّةٌ، وَفِيهَا كَذَا آيَاتٌ مَدِينِيَّةٌ، وَسُورَةٌ كَذَا مَدِينِيَّةٌ، وَفِيهَا كَذَا آيَاتٌ مَكَّيَّةٌ.

وَكُلُّ ذَلِكَ مُبِينٌ بِإِحْكَامٍ وَضَبْطٍ مُتَّيَّنٍ.

وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى أَنَّ الْفَاتِحَةَ مَكَّيَّةٌ، وَوَرَدَ أَنَّهَا أَوَّلُ مَا نَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ، بِدَلِيلٍ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَقَدْ ءَالَّذِي سَبَعَ مِنَ الْمُثَانِي وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ» [الْحِجْرَ: ٨٧]، فَسَرَّهَا عَسَيْلَةُ بِالْفَاتِحَةِ^(٢).

(١) ٤٠ / ١، وَقَدْ نَظَمَهَا ابْنُ الْحَصَارِ، وَأَوْرَدَ السُّيوُطِيُّ نَظَمَهُ تَامًا.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي (٦٥) كِتَابِ التَّفْسِيرِ، (١٥) تَفْسِيرُ سُورَةِ الْحِجْرَ، (٣) بِ:



وَقِيلَ: إِنَّهَا نَزَلتْ مَرَّتَيْنِ، مَرَّةً بِمَكَّةَ وَمَرَّةً بِالْمَدِينَةِ، إِعْلَامًا
بِتَشْرِيفِهَا.

وَأَمَّا أَوَّلُ مَا أُنْزِلَ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ فَهُوَ خَمْسُ الْآيَاتِ، أَوَّلَ
سُورَةِ الْعَلْقِ، الَّتِي نَزَلَ بِهَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ
أَوَّلَ مَرَّةً، وَهُوَ فِي غَارٍ حِرَاءَ بِمَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ يَوْمَ الْبَعْثَةِ النَّبُوَيَّةِ^(١).



قوله: (ولقد آتيناك سبعاً من المثاني)، رقم (٤٧٠٣)، من حديث أبي سعيد بن
المعلى (رضي الله عنه).

وأخرجه البخاري أيضاً في (٦٥) ك: التفسير، (١٥) تفسير سورة الحجر، (٣)
ب: قوله: (ولقد آتيناك سبعاً من المثاني)، رقم (٤٧٠٤)، من حديث أبي
هريرة (رضي الله عنه).

(١) أخرجه بذكر الآيات الخمس من سورة العلق البخاري في (٦٥) ك: التفسير،
(٩٦) تفسير سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق، (١) ب: (ولم يترجم له)، رقم
(٤٩٥٣)، ومسلم في (١) ك: الإيمان، (٧٣) ب: بدء الوحي، رقم (١٦٠)، من
حديث عائشة رضي الله عنها.

الدَّرْسُ الْخَامِسُ

مَعْرِفَةُ الْحَضَرِيِّ وَالسَّفَرِيِّ

وَالْمُرَادُ بِالْحَضَرِيِّ: مَا نَزَلَ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ فِي الْحَضَرِ؛ أَيْ حَالٌ إِلَقَامَةٍ لَا السَّفَرِ، وَهُوَ الْأَكْثَرُ.

وَبِالسَّفَرِيِّ: مَا نَزَلَ عَلَيْهِ فِي حَالِ السَّفَرِ، وَهُوَ الْأَقْلُ.

وَهَذَا النَّوْعُ أَعْمُ مِمَّا قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ الْحَضَرِيَّ قَدْ يَكُونُ مَكِيًّا، وَقَدْ يَكُونُ مَدِينًا، وَكَذَلِكَ السَّفَرِيُّ.

وَمِنَ السَّفَرِيِّ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ فِي التَّيَمُّمِ: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قَمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَأَمْسِحُوا بُرُءَوْسَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنَاحًا فَأَطْهَرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْفَاغِطِ أَوْ لَمْسُتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَحْدُوا مَاءَ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَأَسْحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ [الْمَائِدَةَ: ٦] إِلَى آخرِ الآيَةِ، فَإِنَّهَا نَزَلَتْ بِالبَيْدَاءِ، أَمَامَ ذِي الْحُلَيْفَةِ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ، أَوْ بِمَحلٍ يُقَالُ لَهُ: (ذَاتُ الْجَيْشِ)، قُرْبَ الْمَدِينَةِ عِنْدَ



رُجُوعُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ^(١).

وَمِنْهُ آيَةٌ: ﴿الْيَوْمَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُم﴾ [المائدة: ٣] فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ، فَقَدْ نَزَّلْتُ عَشِيَّةَ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَكَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ؛ السَّنَةُ^(٢) الْهِجْرِيَّةُ الْعَاشرَةُ^(٣).

وَمِنْهُ آيَةٌ: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْقُرْءَانَ لَرَادُكُمْ إِلَى مَعَادٍ﴾ [القصص: ٨٥] نَزَّلْتُ بِالْجُحْفَةِ فِي سَفَرِ الْهِجْرَةِ^(٤).

وَمِنْهُ سُورَةُ الْفَتْحِ، نَزَّلْتُ كُلُّهَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فِي شَأْنِ الْحُدَيْبِيَّةِ كُلُّهَا^(٥).

أَمَّا الْحَضْرِيُّ فَكَثِيرٌ، وَغَالِبُ آيَاتِ الْقُرْآنِ نَزَّلْتُ فِي الْحَاضِرِ.

(١) أخرجه البخاري في (٧) ك: التّيم، (١) ب: (ولم يترجم له)، رقم (٣٣٤)، ومسلم في (٣) ك: الحيض، (٢٨) ب: التّيم، رقم (٣٦٧)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) هكذا في طبعتي الكتاب السابقتين، وهو صحيح لغةً.

(٣) أخرجه البخاري في (٢) ك: الإيمان، (٣٣) ب: زيادة الإيمان ونقاصه، رقم (٤٥)، ومسلم في (٥٤) ك: التّفسير، رقم (٣٠١٥)، من حديث عمر رضي الله عنه.

(٤) أخرجه ابن أبي حاتم في التّفسير رقم ٣٠٢٦/٩، عن الضّحاك مرسلاً؛ بلفظ: «لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ فَلَمْ يَرِدْ الْجُحْفَةَ؛ اسْتَأْتَقَ إِلَى مَكَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبارُكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِ الْقُرْآنَ ...».

وأخرج البخاري في (٦٥) ك: التّفسير، (٢٨) تفسير سورة القصص، (٢) ب: إنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْقُرْآنَ، رقم (٤٧٧٣)، عن ابن عباس رضي الله عنهما «إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْقُرْآنَ لَرَادُكُمْ إِلَى مَعَادٍ» [القصص: ٨٥]: قال: «إِلَى مَكَّةَ»، ولم يذكر محل نزولها.

(٥) هكذا في طبعتي الكتاب السابقتين.

الدّرُسُ السَّادِسُ

فِي النَّهَارِيِّ وَاللَّيْلِيِّ وَالفِرَاشِيِّ

وَالْمُرَادُ بِالنَّهَارِيِّ: مَا نَزَلَ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ نَهَارًا، وَبِاللَّيْلِيِّ:
مَا نَزَلَ عَلَيْهِ لَيْلًا.

وَبِالفِرَاشِيِّ: مَا نَزَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ عَلَى فِرَاشٍ نَوْمِهِ، سَوَاءً كَانَ
نَائِمًا أَوْ غَيْرَ نَائِمٍ.

وَهَذَا النَّوْعُ أَعْمُ مِمَّا قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ النَّهَارِيَّ قَدْ يَكُونُ حَضْرِيًّا، وَقَدْ
يَكُونُ سَفَرِيًّا، وَقَدْ يَكُونُ مَكِيًّا، وَقَدْ يَكُونُ مَدَنِيًّا.

وَكَذَلِكَ اللَّيْلِيُّ وَالفِرَاشِيُّ.

وَالنَّهَارِيُّ أَكْثَرُ.

وَمِنْ أَمْثِلَةِ اللَّيْلِيِّ آيَةً تَحْوِيلِ الْقِبْلَةِ، وَهِيَ: ﴿قَدْ نَرَى تَقْلِبَ
وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَنَوَّلْتَنَا قِبْلَةً تَرْضَهَا فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُوا وُجُوهَكُمْ شَطَرَهُ﴾ [البَقَرَةَ: ١٤٤].



وَكَانَ ﷺ يُصَلِّي شَطْرَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَمَكَثَ كَذَلِكَ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يُصَلِّي شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَنَزَّلَتْ بِالْمَدِينَةِ^(١) هَذِهِ الْآيَةُ لَيْلًا^(٢).

وَمِنْهُ سُورَةُ الْأَنْعَامِ، نَزَّلَتْ بِمَكَّةَ لَيْلًا جُمْلَةً، حَوْلَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجَارُونَ بِالتَّسْبِيحِ^(٣).

وَمِنْهُ سُورَةُ مَرِيمَ، وَالْمَعْوَذَاتِ، وَالْمُنَافِقُونَ.

وَمِنَ الْفِرَاسِيِّ آيَةُ: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، وَكَانُوا يَحْرُسُونَ النَّبِيَّ ﷺ بِاللَّيْلِ، وَلَمَّا نَزَّلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ؛ قَالَ لَهُمْ: «إِنَّصِرُفُوا فَقَدْ عَصَمْنِي اللَّهُ». ^(٤)

(١) في الطَّبْعةِ الأولى: (بمكة)، وصَحَّحتْ في الطَّبْعةِ الثَّانية.

(٢) أخرجه البخاري في (٨) ك: الصَّلاة، (٣٢) ب: ما جاء في القبلة، رقم (٤٠٣)، ومسلم في (٥) ك: المساجد ومواضع الصَّلاة، (٢) ب: تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة، رقم (٥٢٦)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: «بینا الناس بقباء في صلاة الصُّبح إذ جاءهم آتٍ؛ فقال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قد أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةِ قُرْآنٌ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ...».

وفي صحة الاستدلال بهذا الحديث على نزولها ليلاً نزاع بسطه السيوطي في الإنقان ١ / ٦٥ - ٦٦.

(٣) أخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام في فضائل القرآن رقم ٣٧٢، ٦٦٣، والطبراني في المعجم الكبير ٣٥٦/١٠، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «نزلت سورة الأنعام جملة بمكة ليلاً، وحولها سبعون ألف ملك، يجرون بالتسبيح»، وإنناه لا بأس به.

(٤) أخرجه الترمذى في (٤٤) ك: التفسير، (٥) ب: سورة المائدة، رقم (٣٠٤٦)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

الدَّرْسُ السَّابِعُ

مَغْرِفَةُ الصَّيْفِيِّ وَالشَّتَائِيِّ فِي التَّنْزِيلِ

وَالْمُرَادُ بِالصَّيْفِيِّ: مَا نَزَلَ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ صَيْفًا -
وَيَدْخُلُ فِيهِ الرَّبِيعُ - مُدَّةٌ حُلُولِ الشَّمْسِ فِي الْبُرُوجِ الشَّمَالِيَّةِ السَّتَّةِ؛
وَهِيَ: الْحَمْلُ، وَالثَّوْرُ، وَالجَوَازُ، وَالسَّرَطَانُ، وَالْأَسْدُ، وَالسُّبْلَةُ.

وَالْمُرَادُ بِالشَّتَائِيِّ: [مَا نَزَلَ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ شِتَّاءً] (١) -
وَيَدْخُلُ فِيهِ الْخَرِيفُ - مُدَّةٌ حُلُولِ الشَّمْسِ فِي الْبُرُوجِ الْجَنُوبيَّةِ السَّتَّةِ؛
وَهِيَ: الْمِيزَانُ، وَالْعَقْرَبُ، وَالْقَوْسُ، وَالْجَدِيدُ، وَالدَّلْوُ، وَالْحُوتُ.

فَجُمْلَةُ فُصُولِ السَّنَةِ أَرْبَعَةُ: الصَّيْفُ، وَالرَّبِيعُ، وَالشَّتَاءُ،
وَالْخَرِيفُ، وَجُمْلَةُ الْبُرُوجِ اثْنَا عَشَرَ، وَهِيَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، سِتَّةٌ شَمَالِيَّةٌ
وَسِتَّةٌ جَنُوبيَّةٌ.

وقال: «هذا حديث غريب، وروى بعضهم هذا الحديث عن الجُريري، عن عبد الله بن شقيق، قال: كان النبي ﷺ يُحرسُ، ولم يذكر فيه عائشة».

ورُوي في هذا المعنى أحاديث مسندةً ومرسلةً يدلُّ مجموعها على ثبوت أصله.
انظر: تفسير ابن كثير ٢/١٠٦، والدر المنشور للسيوطى ٣/١١٨ - ١٢٠.

(١) ما بين المعقوفتين ساقطٌ من الطبعة الأولى، واستدرك في الطبعة الثانية.



وَمِنْ أَمْثَلَةِ الصَّيْفِيِّ آيَةُ الْكَلَالَةِ، وَهِيَ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ،
﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُقْرِئُكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النِّسَاءٌ: ١٧٦] إِلَى آخرِ
السُّورَةِ، نَزَّلَتْ فِي سَفَرِ حِجَّةِ الْوَدَاعِ^(١)، فَيُعَدُّ مَا نَزَّلَ فِيهَا مِنَ
الصَّيْفِيِّ كَأَوَّلِ الْمَائِدَةِ، وَكَقُولِهِ تَعَالَى فِيهَا: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ
دِينَكُمْ وَأَتَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [الْمَائِدَةٌ: ٣]
وَكَقُولِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ
[الْبَقَرَةَ: ٢٨١]، وَسُورَةِ النَّصْرِ، وَآيَةُ الدِّينِ فِي الْبَقَرَةِ.
وَمِنْ أَمْثَلَةِ الشَّتَائِيِّ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ النُّورِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا
بِالْإِلْفَكِ عُصَبَةٌ مِنْكُمْ﴾ [النُّورُ: ١١] إِلَى آخرِ الْعَشْرِ آيَاتٍ، وَهِيَ الَّتِي
تُسَمَّى (آيَاتُ الْبَرَاءَةِ) الَّتِي نَزَّلَتْ تَبْرِئَةً لِلْسَّيِّدَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا مِمَّا نَسَبَهُ إِلَيْهَا الْمُنَافِقُونَ افْتِرَاءً وَضَلَالًا^(٢).



(١) أخرجه مسلم في (٥) ك: المساجد ومواضع الصلاة، (١٧) ب: من أكل ثوماً أو
بصلًا، رقم (٥٦٧)، من حديث عمر (رضي الله عنه)، وفيه مرفوعاً: «ألا تكفيك آية
الصيف الّتي في آخر النساء».

(٢) أخرجه البخاري في (٥٢) ك: الشهادات، (١٥) ب: تعديل النساء بعضهنَّ بعضاً،
رقم (٢٦٦١)، ومسلم في (٤٩) ك: التوبة، (١٠) ب: في حديث الإفك، رقم
(٢٧٧٠)، من حديث عائشة، وفيه أنَّها نزلت في يوم شاتٍ.

الدَّرْسُ الثَّامِنُ

فِي أَوَّلِ مَا نَزَلَ، وَآخِرِ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

دَلَّتِ الْأَحَادِيثُ عَلَى أَنَّ [أَوَّل^(١)] مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ بِغَارِ حِرَاءِ بِمَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ - : الْآيَاتُ الْخَمْسُ الْأُولَى مِنْ سُورَةِ الْعَلَقِ، ثُمَّ فَتَرَ الْوَحْيُ مُدَّةً، وَبَيْنَمَا هُوَ يَمْشِي فِي الْوَادِي إِذْ سَمِعَ صَوْتًا، فَنَظَرَ أَمَامَهُ وَخَلْفَهُ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ، فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا بِهَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي جَاءَهُ بِحِرَاءِ، فَأَخَذَتْهُ رَجْفَةً وَعَادَ إِلَى بَيْتِهِ، وَطَلَبَ أَنْ يُدَثِّرُوهُ فَدَثَرُوهُ، فَنَزَلَ: ﴿يَأَيُّهَا الْمُدَّثِرُ ۝ قُرْ قَلَنْدَر﴾ [المَدَّثِر: ٢-١] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ^(٢).

أَمَّا أَوَّلُ مَا نَزَلَ فِي الْمَدِينَةِ بَعْدَ الْهِجْرَةِ فَسُورَةُ الْمُطَفَّفِينَ، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلتْ بِهَا بَرَاءَةً.

(١) ما بين المعقوفتين ساقطٌ من الطبعة الأولى، واستدرك في الطبعة الثانية.

(٢) أخرجه البخاري في (٦٥) ك: التفسير، (٩٦) تفسير سورة اقرأ باسم ربك الذي خلق، (١) ب: (ولم يترجم له)، رقم (٤٩٥٤)، ومسلم في (١) ك: الإيمان،

(٧٣) ب: بدء الوحي، رقم (١٦١)، من حديث جابر (رضي الله عنه).



وآخر آية نزلت: آية الكلالة في سورة النساء، وآخر سورة:
براءة. رواه الشيخان عن البراء بن عازب^(١).

وروى البخاري عن ابن عباس [رضي الله عنهما]^(٢) أن آخر
آية نزلت: آية الربا في آخر البقرة^(٣).

وعن ابن عباس أن آخر آية نزلت: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١] في سورة البقرة، وتوفي الرسول بعدها
بأحد وثمانين يوما^(٤).

وقيل: يتسع ليالٍ، حيث تُوفى ليلة الإثنين، لليلتين خلتان من
ربيع الأول، في السنة الحادية عشرة من الهجرة^(٥).

(١) أخرجه البخاري في (٦٤) ك: المغازي، (٦٧) ب: حج أبي بكر بالناس، رقم (٤٣٦٤)، ومسلم في (١٨) ك: الفرائض، (٣) ب: آخر آية نزلت، رقم (١٦١٨).
(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من الطبعة الأولى.

(٣) أخرجه البخاري في (٦٥) ك: التفسير، (٢) تفسير سورة البقرة، (٥٣)، ب: (واتقوا
يوماً ترجعون فيه إلى الله)، رقم (٤٥٤٤)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه الفريابي في تفسيره - كما في الإتقان ١ / ٨٢ - قال: حدثنا سفيان، عن
الклиبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس، قال: آخر آية نزلت: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ
فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]، وكان بين نزولها وبين موت النبي ﷺ أحد وثمانين يوماً.
وإسناده ضعيف جداً.

وأخرج النسائي في الكبرى (٣٠٦-٣٠٧/٦) بسنده صحيح عنه؛ قال: «آخر شيء
نزل من القرآن: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾، ولم يذكر توقيته.

(٥) روي هذا عن سعيد بن جبير، أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره.
انظر: الإتقان ١ / ٨٣.



وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]^(١): آخِرُ سُورَةِ نَزَّلَتْ: ﴿إِذَا
جَاءَهُ نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَالْفَاتِح﴾ [النَّصْر: ١]^(٢).

وَقَدْ أَطَالَ الْكَلَامُ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ صَاحِبُ «الإِتقان»^(٣).



(١) ما بين المعقوفتين ساقطٌ من الطبعة الأولى.

(٢) أخرجه مسلم في (٥٤) ك: التفسير، رقم (٣٠٢٤).

(٣) ٧٤/١ - ٨٦.

الدَّرْسُ التَّاسِعُ

مَعْرِفَةُ سَبَبِ النُّزُولِ

وَالْمُرَادُ بِسَبَبِ النُّزُولِ: مَا نَزَّلَتِ الْآيَةُ أَوِ الْآيَاتُ مُتَحَدِّثَةً عَنْهُ أَوْ مُبَيِّنَةً لِحُكْمِهِ وَقْتَ وُقُوعِهِ، وَذَلِكَ فِي زَمِنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَفَوَائِدُ هَذَا النَّوْعِ كَثِيرَةٌ.

مِنْهَا مَعْرِفَةُ الْحِكْمَةِ الْبَاعِثَةِ عَلَى تَشْرِيعِ الْحُكْمِ.

وَمِنْهَا الْإِطْلَاعُ عَلَى الْمَعْنَى الْمُرَادِ مِنَ الْآيَةِ، وَإِزَالَةُ الْإِشْكَالِ.

وَمِنْهَا أَنَّ مَعْرِفَةَ سَبَبِ النُّزُولِ طَرِيقٌ قَوِيٌّ إِلَى فَهْمِ مَعانِي الْآيَاتِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ بِالسَّبَبِ يُؤْجِبُ الْعِلْمَ بِالْمُسَبَّبِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ سَبَبَ النُّزُولِ هُوَ مَا وَرَدَ بِسَنَدٍ مُتَّصِلٍّ عَنْ صَحَابَيِّ، رَفَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ لَمْ يَرْفَعْهُ، وَلَكِنَّهُ لَا مَجَالَ لِلرَّأْيِ فِيهِ، فَلَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ.

وَمِثَالُ مَا عُرِفَ سَبَبُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْأَقْرَبِ عُصَبَةٌ مِنْكُمْ﴾ [النُّور: ١١] إِلَى آخرِ عَشْرِ آيَاتٍ فِي سُورَةِ النُّورِ، وَتُسَمَّى



(آياتُ الإِلْفِكِ)، وَ(آياتُ الْبَرَاءَةِ)، فَإِنَّهَا نَزَّلَتْ فِي الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ افْتَرَوْا عَلَى السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، كَمَا ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيْرِهِمَا^(١).

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ» [البَقَرَةَ: ١٥٨] الآيَةُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ سَبَبَ نُزُولِهَا: تَحْرِجُ بَعْضِ الْمُؤْمِنِينَ عَنِ السَّعْيِ، لَأَنَّ الْكُفَّارَ كَانُوا يَفْعَلُونَهُ، فَنَزَّلَتْ مُبِينَةً أَنَّهُ لَا حَرَجَ فِيهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، بَلْ هُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ^(٢).

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُولُوا فَشَّمَ وَجْهَهُ اللَّهِ» [البَقَرَةَ: ١١٥]، لَوْ نُظِرَ فِيهِ لِمَجَرَدِ الْلَّفْظِ لَجَازَ أَنْ يُصَلِّي الْمُسْلِمُ إِلَى آيَةِ جِهَةٍ دُونَ تَقْيِيدٍ بِاسْتِقْبَالِ الْكَعْبَةِ، وَلَكِنَّهُ لَوْ عَرَفَ سَبَبَ التُّزُولِ عَلِمَ أَنَّ اسْتِقْبَالَ الْكَعْبَةِ فَرْضٌ فِي كُلِّ صَلَاةٍ، كَمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: «فَوَلِ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» [البَقَرَةَ: ١٤٤].

أَمَّا سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الآيَةِ؛ فَهُوَ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا: إِنَّ مُحَمَّداً

(١) تقدّم تخریجه ص ٣٦.

(٢) أخرجه البخاري في (٢٥) ك: الحجّ، (٧٩) ب: وجوب الصّفَا والمروءة، رقم (١٦٤٣)، ومسلم في (١٥) ك: الحجّ، (٤٣) ب: بيان أنَّ السّعي بين الصّفَا والمروءة ركنٌ، رقم (١٢٧٧)، من حديث عائشة رضي الله عنها.



إِنَّمَا تَرَكَ اسْتِقْبَالَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَاسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ تَبَعًا لِهَوَاهُ، فَسَفَهُهُمُ
اللَّهُ تَعَالَى بَيَانٌ أَنَّ لِلَّهِ تَعَالَى الْمَشْرَقُ وَالْمَغْرِبُ^(۱).

فَلَهُ أَنْ يَأْمُرَ بِاسْتِقْبَالِ أَيَّةً جِهَةً فِي الْأَرْضِ، وَقَدْ أَمْرَهُ بِاسْتِقْبَالِ
الْكَعْبَةِ بَدَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَلَا مَحِيدٌ عَنْ حُكْمِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ، فَالْقِبْلَةُ
لَهُ وَلَا مَتَّهُ هِيَ الْكَعْبَةُ لَا غَيْرَهَا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.



(۱) أخرجه البهقي في السنن الكبرى ۲/۱۲، من حديث ابن عباس رضي الله عنهم،
وإسناده إسناد نسخة تفسيرية مشهورة محتاج بها، لا تقصُّ عن مرتبة الحسن.

الدَّرْسُ الْعَاشِرُ

فِي الْمُتَوَاتِرِ، وَالْمَشْهُورِ، وَالْأَحَادِ وَالشَّاذُّ مِنَ الْقِرَاءَاتِ

اعْلَمُ أَنَّهُ لَا خِلَافٌ فِي أَنَّ كُلَّ مَا هُوَ مِنَ الْقُرْآنِ فَهُوَ مُتَوَاتِرٌ فِي أَصْلِهِ وَأَجْزَائِهِ، وَكَذَا فِي مَحَلِّهِ وَوَضْعِهِ وَتَرْتِيبِهِ عِنْدَ مُحَقِّقِي أَهْلِ السُّنَّةِ.

وَأَمَّا الْقِرَاءَاتُ فَأَنَّوْاعُ:

الْأَوَّلُ: الْمُتَوَاتِرَةُ؛ وَهِيَ الَّتِي نَقَلَهَا جَمْعٌ لَا يُمْكِنُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكَذِبِ، عَنْ مِثْلِهِمْ كَذِلِكَ إِلَى النَّهَايَةِ، وَغَالِبُ الْقِرَاءَاتِ كَذِلِكَ.

وَالثَّانِي: الْقِرَاءَةُ الْمَشْهُورَةُ؛ وَهِيَ مَا نُقِلَّتْ عَنْ جَمْعٍ كَثِيرٍ، وَلَكِنَّهَا لَمْ تَبْلُغْ دَرَجَةَ التَّوَاتِرِ، أَوْ وَافَقَتِ الرَّسْمَ وَالْعَرَبِيَّةَ، وَاشْتَهِرَتْ عَنِ الْقُرَاءِ، وَلَمْ تُعَدَّ مِنَ الْغَلَطِ، وَلَا مِنَ الشَّاذِ.

وَالثَّالِثُ: قِرَاءَةُ الْأَحَادِ؛ وَهِيَ مَا صَحَّ سَنَدُهَا، وَخَالَفَتِ الرَّسْمَ أَوِ الْعَرَبِيَّةَ، أَوْ لَمْ تَشْتَهِرِ الْإِسْتِهَارَ المَذْكُورَ، وَهَذِهِ لَا يُقْرَأُ بِهَا.



والرَّابعُ: الشَّاذَّةُ، وَهِيَ مَا لَمْ يَصِحَّ سَنَدُهَا، كَفِرَاءَةُ: (مَلَكَ يَوْمَ الدِّين) بِصِيغَةِ الْمَاضِي وَنَصْبٍ (يَوْمَ)^(۱)، وَهَذِهِ لَا يُقْرَأُ بِهَا أَيْضًا.

وَمِنَ الْمُتَوَاتِرِ: الْقِرَاءَاتُ السَّبْعُ الثَّابِتَةُ مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْقُرَاءِ السَّبْعَةِ؛ وَهُمْ: نَافِعٌ، وَعَاصِمٌ، وَحَمْزَةُ، وَالْكِسَائِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو عَمْرُو، وَابْنُ كَثِيرٍ.

وَهَذَا النَّوْعُ لَا تَجُوزُ الْقِرَاءَةُ فِي الصَّلَاةِ بِغَيْرِهِ، وَلَا تَثْبُتُ الْأَحْكَامُ الشَّرِيعَةُ كَالْحُدُودُ وَغَيْرِهَا إِلَّا بِهِ، وَلَا تَثْبُتُ بِغَيْرِهِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ التَّفْسِيرِ لَهُ.

وَمِنَ النَّوْعِ الثَّالِثِ قِرَاءَةُ الْقُرَاءِ الْثَّلَاثَةِ تَمَامِ الْعَشَرَةِ؛ وَهُمْ يَعْقُوبُ، وَأَبُو جَعْفَرٍ، وَخَلْفٌ^(۲)، وَيُلْحَقُ بِهَا قِرَاءَةُ بَعْضِ الصَّحَابَةِ؛ كَفِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فَائِدَةٌ:

ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ»^(۳)، وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ،

(۱) انظر: الإتقان ۲۰۸/۱، وروح المعاني للألوسي ۸۲/۱.

(۲) المعتمد عند القراء توادر قراءة الثلاثة المذكورين، والقراءة بها.

انظر: منجد المقرئين لابن الجزري ص ۵۷ - ۷۰ .

(۳) أخرجه البخاري في (۴۴) ك: الخصومات، (۴) ب: كلام الخصوم بعضهم في بعض، رقم (۲۴۱۹)، ومسلم في (۶) ك: صلاة المسافرين وقصرها، (۴۸) ب: بيان أن القرآن أنزل على سبعة أحرف، رقم (۸۱۸)، من حديث عمر رضي الله عنه.



وَأَحْسَنُ مَا قِيلَ فِيهِ: أَنَّ الْمُرَادَ عَلَى سَبْعَةِ أَوْجُوهٍ مِنْ وُجُوهِ لُغَةِ الْعَرَبِ
لِلتَّوْسِعَةِ ^(١) وَعَدَمِ الْمَشَقَّةِ، فَمَهْمَا كَانَ الْاخْتِلَافُ كَثِيرًا وَتَعْدُدًا فَلَا
يَخْرُجُ عَنِ السَّبْعَةِ الْأَوْجُوهِ.

فَأَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ: الْقِرَاءَاتُ السَّبْعُ، فَهُوَ غَيْرُ صَحِيحٍ.



(١) فِي الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ: (لِلتَّوْسِعِ).

الدَّرْسُ الْحَادِي عَشَرَ

فِي الْقِرَاءَاتِ الْوَارِدَةِ ^(١) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَرَأَ بِهَا

فَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ الْحَاكِمُ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَرَأً: «مَلِكٌ يَوْمَ الدِّينِ» [الفاتحة: ٤] بِلَا أَلْفٍ^(٢)، وَقَدْ قَرَأَ بِهَا خَمْسَةً مِنَ الْقُرَاءِ السَّبْعَةِ؛ وَهُمْ: أَبُو عَمْرٍو^(٣)، وَابْنُ عَامِرٍ، وَحَمْزَةُ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَنَافِعُ، وَقَرَأَ عَاصِمٌ، وَالْكِسَائِيُّ بِالْأَلْفِ^(٤).

وَكَذَلِكَ «الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ» [الفاتحة: ٦] بِالصَّادِ^(٥)، وَهِيَ قِرَاءَةُ الْجُمْهُورِ مَا عَدَا قُنْبُلًا^(٦)، وَهُوَ أَبُو عُمَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، فَإِنَّهُ قَرَأَ بِالسَّيْنِ، وَمَا عَدَا خَلْفًا، وَهُوَ أَبُو مُحَمَّدٍ خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، فَإِنَّهُ قَرَأَهَا بِإِشْمَامِ الصَّادِ زَايَا^(٧).

(١) في الطبعتين السابقتين: (الوارد)، والمثبت هو الصواب.

(٢) أخرجه الحاكم ٢/٢٥٢، وإنسانده ضعيف.

(٣) في الطبعة الأولى: (أبو عمر)، وصحح في الثانية.

(٤) انظر: تحبير التيسير لابن الجوزي ص ١٨٦، وإتحاف فضلاء البشر لابن البناء الديمياطي ١/٣٦٣.

(٥) أخرجه الحاكم ٢/٢٥٣، وإنسانده ضعيف.

(٦) في طبعتي الكتاب السابقتين عقبًا، والمثبت هو الصواب.

(٧) انظر: تحبير التيسير ص ١٨٦، وإتحاف فضلاء البشر ١/٣٦٥.



وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: «فَرَهَنْ مَقْبُوضَةٌ» [البَقَرَةَ: ٢٨٣]، ثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَهَا: «فَرُهَنْ مَقْبُوضَةٌ» بِضمِ الرَّاءِ وَالْهَاءِ بِصِيغَةِ الْجَمْعِ بِغَيْرِ أَلِفٍ^(١)، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو^(٢)، وَأَمَّا الْبَاقُونَ فَقَرَأُوهَا «فَرَهَنْ مَقْبُوضَةٌ» [البَقَرَةَ: ٢٨٣] بِكَسْرِ الرَّاءِ وَفَتْحِ الْهَاءِ وَأَلِفِ بَعْدَهَا^(٣).

وَقَرَأَ ﷺ «نُنْشِرُهَا» [البَقَرَةَ: ٢٥٩] بِضمِ النُّونِ الْأُولَى وَسُكُونِ الثَّانِيَةِ وَكَسْرِ الشَّيْنِ بَعْدَهَا زَايٍ^(٤)، وَهِيَ قِرَاءَةُ حَمْزَةِ وَالْكِسَائِيِّ وَعَاصِمٍ وَابْنِ عَامِرٍ، وَقَرَأَ الْبَاقُونَ «نُنْشِرُهَا» بِالرَّاءِ بَدْلَ الزَّايِ^(٥).

وَقَرَأَ ﷺ «مَنْ أَنْفَسْكُمْ» [التَّوْبَةَ: ١٢٨] فِي آخِرِ سُورَةِ التَّوْبَةِ بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَمَعْنَاهَا: مِنْ أَعْظَمِكُمْ قَدْرًا كَمَا ثَبَتَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٦).

قَالَ فِي «رُوحِ الْمَعَانِي»: «وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ

(١) أخرجه الحاكم ٢٥٦/٢، وإسناده ضعيف.

(٢) في الطبعة الأولى: (أبو عمر)، وصحح في الثانية.

(٣) انظر: تحبير التيسير ص ٣١٦، وإتحاف فضلاء البشر ٤٦٠/١ - ٤٦١.

(٤) أخرجه الحاكم ٢٥٥/٢، وإسناده ضعيف.

(٥) انظر: تحبير التيسير ص ٣٠٩، وإتحاف فضلاء البشر ٤٤٩/١.

(٦) أخرجه الحاكم ٢٦٢/٢، وإسناده ضعيف.



مُحَيْصِنٌ، وَالزُّهْرِيُّ، وَقَرَا السَّبْعَةُ: ﴿مَنْ أَنْفَسْكُهُ﴾ [النَّحل: ٧٢] جَمْعُ نَفْسٍ». ا.ه^(١) . وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ^(٢).



- (١) ٤١٠/٧، وليس عنده: وَقَرَا السَّبْعَةُ . . . إلخ، فكأنها زيادةً من المصنف للإيضاح.
- (٢) القراءات المذكورة ثابتةٌ عنه ﷺ؛ وإن ضعفت أفراد الأحاديث المروية فيها التي أوردها المصنف، وذلك بطريق النّقل القرآنيِّ الخاصُّ المعروف بالقراءات.

الدَّرْسُ الثَّانِي عَشْرَ

فِيمَنِ اشْتَهِرَ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ

رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَإِقْرَائِهِ

فَمِنَ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ اشْتَهِرُوا بِذَلِكَ أَحَدُ عَشَرَ؛ وَهُمْ: عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْهَاشِمِيُّ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ الْأَمْوَيُّ، وَأَبَيُّ بْنُ كَعْبٍ الْخَزْرَجِيُّ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ الْهُذَلِيُّ، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ عُوَيْمَرُ بْنُ زَيْدِ الْخَزْرَجِيُّ، وَمُعاَذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو قَيْسِ بْنُ السَّكَنِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَهَؤُلَاءِ ثَمَانِيَّةُ اشْتَهِرُوا بِحِفْظِ الْقُرْآنِ وَتَعْلِيمِهِ لِغَيْرِهِمْ.

فَعَنْهُمْ أَحَدُ أَبْوَهُرَيْرَةَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَخْرِ الدَّوْسِيِّ الْيَمَنِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ الْهَاشِمِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ الْمُطَلَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ. فَهَؤُلَاءِ ثَلَاثَةُ أَخْذُونَا عَنْ أُولَئِكَ الثَّمَانِيَّةِ، فَجُمِلَةُ الصَّحَابَةِ أَحَدُ عَشَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَجْمَعِينَ.

وَأَمَّا التَّابِعُونَ، فَقَدِ اشْتَهِرَ مِنْهُمْ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ وَإِقْرَائِهِ كَثِيرُونَ؛ مِنْهُمْ: يَزِيدُ بْنُ الْقَعْدَاعِ، وَالْأَعْرَجُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزَ، وَمُجَاهِدُ



ابن جَبْرٍ، وَعَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، وَالْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدٍ، وَعِكْرَمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَعَبِيْدَةُ بْنُ قَيْسِ السَّلْمَانِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

فَهُؤُلَاءِ الْقُرَاءُ وَالْحُفَاظُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ هُمْ مَرْجُعُ الْقُرَاءِ السَّبْعَةِ الْمُتَوَاتِرَةِ قِرَاءَتُهُمْ، فَإِنَّ نَافِعًا أَخَذَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، وَابْنَ كَثِيرٍ أَخَذَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، وَابْنَ عَمْرِو أَخَذَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْقَعْقَاعِ وَمُجَاهِدٍ، وَابْنَ عَامِرٍ أَخَذَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعَاصِمًا أَخَذَ عَنْ زِرٍ^(۱) بْنِ حُبَيْشٍ، وَحَمْزَةً أَخَذَ عَنْ عَاصِمٍ، وَالْكِسَائِيَّ أَخَذَ عَنْ حَمْزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَجْمَعِينَ.



(۱) في الطَّبْعةِ الأولى: (ذر)، وَصَحَّ في الثَّانية.

الدَّرْسُ الثَّالِثُ عَشَرُ

وَقْوْعُ الْمُعَرَّبِ وَالْغَرِيبِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

اعلَمُ أَنَّ الْمُعَرَّبَ - بِضمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ وَالرَّاءِ الْمُشَدَّدةِ - هُوَ الْلَّفْظُ الَّذِي يُوجَدُ فِي الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ اسْتِعْمَالُهُ، وَيُوجَدُ لَهُ اسْتِعْمَالٌ فِي الْعَجَمِيَّةِ، بَأْنَ كَانَ أَصْلُهُ أَعْجَمِيًّا، ثُمَّ نُقلَ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ إِعْلَمًا، وَمِنْهَا أَسْمَاءُ غَالِبِ الْأَنْبِيَاءِ، كَإِبْرَاهِيمَ، وَإِسْمَاعِيلَ، وَإِسْحَاقَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَقَدِ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الْمُعَرَّبِ، هَلْ وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ أَمْ لَا؟ وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ وَرَدَ فِيهِ لَكِنْ بِقِلَّةٍ جِدًا، وَهَذَا لَا يُنَافِي قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [طه: ١١٣] لِأَنَّ الْمُرَادَ: الْغَالِبُ، أَوْ أَنَّ الْأَعْجَمِيَّ الَّذِي فِيهِ صَارَ عَرَبِيًّا بِاسْتِعْمَالِ الْعَرَبِ لَهُ وَتَنَاسِي أَصْلِهِ، أَوْ أَنَّهُ مِنْ تَوَافُقِ الْلُّغَاتِ.

فَمِثَالُ ذَلِكَ: ﴿أَوَّهُ﴾ [التَّوْبَة: ١١٤] مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّهٌ حَلِيمٌ﴾ [التَّوْبَة: ١١٤]، فَإِنَّ مَعْنَاهُ: الْمُؤْقِنُ بِلُغَةِ الْحَبَشَةِ.



وَكَذَلِكَ الْكِفْلُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا» [النِّسَاء: ٨٥] ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى : «يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ» [الحَدِيد: ٢٨] ، فِإِنَّ مَعْنَاهُ : الْضُّعْفُ - بِكَسْرِ الصَّادِ - بِلُغَةِ الْحَبْشَةِ .

وَكَذَلِكَ الْقِسْطَاسُ بِمَعْنَى الْعَدْلِ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ .

أَمَّا الْغَرِيبُ فَهُوَ هُنَا الْفَظُ الَّذِي يُطْلَقُ عَلَى مَعْنَى لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِالتَّفْتِيشِ وَالبَحْثِ عَنْهُ فِي مَعَاجِمِ اللُّغَةِ ، وَلَا مَدْخَلَ لِلرَّأْيِ فِيهِ ، كَالْقَسْوَرَةِ اسْمُ لِلأَسَدِ ، وَالْأَبُّ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَفِكَهَهُ وَأَبَاهُ» [عَبَّاس: ٣١] ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَعْرِفُ مَعْنَاهُ إِلَّا الْعُلَمَاءُ الْمُطَلِّعُونَ ، وَالنَّقَلُ الْبَاحِثُونَ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



الدَّرْسُ الرَّابِعُ عَشَرُ الْمُشَتَّكُ وَالْمَرَادِفُ

اعْلَمُ أَنَّ الْمُشَتَّكَ يَنْقَسِمُ إِلَى قِسْمَيْنِ :

- مُشَتَّكٌ مَعْنَوِيٌّ، وَهُوَ مَا اتَّحَدَ فِيهِ الْلَّفْظُ وَالْمَعْنَى، وَلَكِنْ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ مَا يَصُدُّقُ عَلَيْهِ، فَيُنَزَّلُ فِي كُلِّ بَحَسْبٍ مَا يَلْيِقُ بِهِ مِنْ ذَلِكَ الْمَعْنَى.

- وَمُشَتَّكٌ لَفْظِيٌّ، وَهُوَ الْمَقْصُودُ هُنَا، وَهُوَ مَا اتَّحَدَ لَفْظُهُ وَتَعَدَّدَ مَعْنَاهُ بَحَسْبِ الْوَضْعِ، نَحْوُ الْقُرْءَاءِ، فَإِنَّهُ مُشَتَّكٌ بَيْنَ الظَّهَرِ وَالْحَيْضِ.

وَالْأَصَحُّ أَنَّهُ هُوَ وَالْمَرَادِفُ وَاقِعَانِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، نَحْوُ الْقُرْءَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿يَرَبَّصُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَاثَةٌ قِرُونٌ﴾^(١) [البَقَرَةَ: ٢٢٨]، وَنَحْوُ ﴿وَيْلٌ﴾ [الْجَاثِيَّةَ: ٧]، فَإِنَّهُ اسْمٌ لِوَادٍ فِي جَهَنَّمَ، وَكَلِمَةً^(٢) عَذَابٍ، وَنَحْوُ ﴿الْمَوَلَى﴾ [مَرِيمَ: ٥]، فَإِنَّهُ اسْمٌ لِلْسَّيِّدِ وَالْعَبْدِ، وَ﴿تَوَابٌ﴾ [النُّورُ: ١٠] فَإِنَّهُ اسْمٌ لِلتَّائِبِ وَلِقَابِلِ التَّوْبَةِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

(١) في الطَّبْعَةِ الْأُولَى : (فعدْهنَ ثلَاثَةُ قِرُونٍ)، وَصُحِّحَتْ فِي الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ.

(٢) في طبعتي الكتاب السابقتين : (كله)، والمثبت هو الصواب.



وَأَمَّا الْمُرَادُ فَهُوَ عَكْسُ الْمُشْتَرِكِ الْلَّفْظِيِّ أَيْ مَا اتَّحَدَ مَعْنَاهُ وَتَعَدَّ لَفْظُهُ، نَحْوُ (الإِنْسَانِ وَالبَشَرِ)، وَ(الْيَمِّ وَالبَحْرِ)، وَ(الْعَذَابِ وَالرِّجْسِ)، وَنَحْوُ ذَلِكَ.



الدَّرْسُ الْخَامِسُ عَشَرُ

فِي مَبَاحِثِ الْمَعَانِي الْمُتَعَلِّقَةِ بِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

وَهِيَ كَثِيرَةٌ.

مِنْهَا الْعُمُومُ، وَهُوَ أَنْوَاعٌ :

أَحَدُهَا: الْعُمُومُ الْمُطْلَقُ؛ أَيِّ الَّذِي لَمْ يُخَصَّ بِشَيْءٍ، وَلَمْ يُرِدْ^(۱) بِهِ خُصُوصٌ؛ بَلْ هُوَ بَاقٍ عَلَى عُمُومِهِ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يُكْلِلُ شَيْءاً عَلِيمًا﴾ [النُّور: ۳۵]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [الأعراف: ۱۸۹]^(۲).

ثَانِيَهَا: الْعَامُ الْمَخْصُوصُ بِمُخَصَّصٍ مُتَّصِلٍ أَوْ مُنْفَصِلٍ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمُطْلَقُتُ يَرَبَّضُ بِإِنْفَسِهِنَّ ثَلَاثَةٌ قَرُونٌ﴾ [البَقَرَة: ۲۲۸]، فَإِنَّهُ مَخْصُوصٌ بِالْحَامِلِ، فَعِدَّتْهَا وَضُعُّ الْحَمْلِ، وَبِالْأَمَةِ فَعِدَّتْهَا قُرْءَانٌ.

(۱) في الطَّبْعةِ الأولى: (يُرِدُ)، وَصَحَّحَ فِي الثَّانِيَةِ.

(۲) جاءَتِ الْآيَةُ فِي الطَّبْعةِ الأولى: (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ)، وَصَحَّحتِ فِي الثَّانِيَةِ.



وَنَحْنُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿فَاقْتَلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمُوهُمْ﴾ [التوبه: ٥] الآية، فِإِنَّهُ مَخْصُوصٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ﴾ [التوبه: ٤].

ثالِثُهَا : العَامُ الَّذِي أُرِيدَ بِهِ خَاصٌ ، نَحْنُ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ إِنَّ الْأَنَاسَ قَدْ جَمَعُوكُمْ لَكُم﴾ [آل عمران: ١٧٣] الآية، فِإِنَّ الْمُرَادَ بِعُمُومِ النَّاسِ الْقَائِلِ خُصُوصٌ شَخْصٌ^(١) ، وَهُوَ نُعَيْمُ بْنُ مَسْعُودٍ التَّقْفِيُّ ، وَالنَّاسُ الثَّانِي أُرِيدَ بِهِ أَبُو سُفَيْفَانَ^(٢) .

وَنَحْنُ قَوْلِهِ : ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ [النساء: ٥٤] الآية، فَالْمُرَادُ بِالنَّاسِ هُنَا النَّبِيُّ ﷺ ، وَأَطْلِقَ عَلَيْهِ لَأَنَّهُ جَامِعٌ لِجَمِيعِ صِفَاتِ النَّاسِ الْحَمِيدَةِ .

وَالنَّوْعُ الْأَوَّلُ حَقِيقَةُ ، وَالثَّانِي وَالثَّالِثُ مَجَازَانِ ، أَحَدُهُمَا قَرِينَتُهُ لَفْظِيَّةُ ، وَهُوَ العَامُ الْمَخْصُوصُ بِخَاصٍ ، فَقَرِينَتُهُ الْمَخْصُوصُ لَهُ ، وَثَانِيهِمَا قَرِينَتُهُ قَدْ تَكُونُ لَفْظِيَّةً ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ أَنَّ النَّاسُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] ، فِإِنَّ قَرِينَتَهُ لَفْظِيَّةً؛ لَأَنَّ الْمُرَادَ نُعَيْمُ بْنُ مَسْعُودٍ الْمَذْكُورُ ، وَإِمَّا عَقْلِيَّةً؛ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ [النساء: ٥٤] إِلَى آخِرِهِ ، فِإِنَّ قَرِينَتَهُ حَالِيَّةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) هكذا في الطبعة الأولى ، وفي الثانية : (بعموم الناس خصوص شخص القائل).

(٢) انظر : الطبقات لابن سعيد ٥٩/٢ ، والثبات لابن حبان ٢٤٤/١ - ٢٤٥ ، والاستيعاب لابن عبد البر ٤٧٦/١ ، وتهذيب الكمال للزمي ٤٩٢/٢٩ ، والإتقان للسيوطى ٤٣/٢ ، ٣٩٦.

الدَّرْسُ السَّادِسُ عَشَرُ

مَا خُصِّصَ مِنَ الْكِتَابِ بِالسُّنْنَةِ،
وَمَا خُصَّ مِنَ السُّنْنَةِ بِالْكِتَابِ

اعلم أنَّ هَذَا يُقَالُ لَهُ: مَبْحَثٌ تَخْصِيصٌ الْعَامِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي
الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ عُمُومَاتٌ كَثِيرَةٌ، وَلَهَا مُخَصَّصٌ مِنَ السُّنْنَةِ، وَوَرَدَ فِي
السُّنْنَةِ عُمُومَاتٌ كَثِيرَةٌ، وَلَهَا مُخَصَّصٌ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَهَذَا جَائِزٌ
عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ، كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ فِي كُتُبِ الْأُصُولِ.

إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ فَمِمَّا خُصَّ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالسُّنْنَةِ آيَةُ الرِّبَا،
وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا﴾ [البَقَرَةَ: ٢٧٥]،
خُصَّتْ بِغَيْرِ الْعَرَایَا الْوَارِدَةِ فِي حَدِیثِ الصَّحِیْحَیْنِ: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ
رَجَّحَ فِي بَيْعِ الْعَرَایَا، وَالْعَرَایَا هُوَ بَيْعٌ تَمْرٌ بِرُطْبٍ فِیْمَا دُونَ
خَمْسَةً أَوْ سُقِّ^(١).

(١) أخرجه البخاري في (٣٤) ك: البيوع، (٨٣) ب: بيع الثمر على رؤوس النخل، رقم (٢١٩٠)، ومسلم في (٢١) ك: البيوع، (٤٨) ب: تحريم الرطب بالثمر إلا في العرایا، رقم (١٥٤١)، من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه).



وَكَقُولِهِ تَعَالَى : « حَرَّمْتَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمْ » [المائدة: ٣]^(١) ، فَإِنَّهُ شَامِلٌ لِكُلِّ مَيْتَةٍ حَتَّى السَّمَكِ وَالْجَرَادِ، وَلِكُلِّ دَمٍ حَتَّى الْكَبِيدِ وَالْطَّحَالِ، لَكِنَّهُ مَخْصُوصٌ بِحَدِيثٍ : « أَحِلَّتْ لَنَا مَيْتَانٍ وَدَمَانٍ » الْحَدِيثُ^(٢).

وَمِمَّا خُصَّ مِنَ السُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ بِالْكِتَابِ الْعَزِيزِ : قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا أُبَيِّنَ مِنْ حَيٍّ فَهُوَ مَيْتٌ » رَوَاهُ الْحَاكِمُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ^(٣) ، فَإِنَّهُ عَامٌ فِي كُلِّ مَا انْفَصَلَ مِنَ الْحَيٍّ فَهُوَ كَمَيْتَةٍ، لَكِنَّهُ خَاصٌ بِغَيْرِ الشَّعْرِ وَالصُّوفِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى :

(١) هكذا في الطَّبْعةُ الأولى، وأورد عوضها في الطَّبْعةُ الثانية قوله تعالى : « حَرَّمْتَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمْ » [البقرة: ١٧٣].

(٢) أخرجه ابن ماجة في (٢٨) ك: الصَّيد، (٩) ب: صيد الحيتان والجراد، رقم (٣٢١٨)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مختصراً، بذكر الميتين فقط، وأخرجه أحمد ٩٧/٢ تاماً بلفظ: « أَحِلَّتْ لَنَا مَيْتَانٍ وَدَمَانٍ؛ فَأَمَّا الْمَيْتَانُ فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ، وَأَمَّا الدَّمَانُ فَالْكَبِيدُ وَالْطَّحَالُ »، وإسناده ضعيف، ورواه البهقي في السنن الكبرى ١/٢٥٤ عن ابن عمر موقوفاً قال: « أَحِلَّتْ لَنَا ... »، وإسناده صحيح، وهو موقوف لفظاً مرفوع حُكْمًا.

(٣) أخرجه الحاكم ٤/١٣٨، ٢٦٧، من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وإسناده ضعيف.

ويُروى من حديث أبي واقِدِ الْلَّيْثِيِّ أَيْضًا، أخرجه أبو داود في (١٦) ك: الضَّحَايَا، (٢٣) ب: إذا قُطِعَ مِنَ الصَّيدِ قطعة، رقم (٢٨٥٨)، والتَّرْمذِيُّ في (١٦) ك: الصَّيد، (١٢) ب: ما جاءَ مَا قُطِعَ مِنَ الْحَيٍّ فَهُوَ مَيْتٌ، رقم (١٤٨٠)، بلفظ: « مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهِيَ مَيْتَةٌ »، وإسناده ضعيف، وقد اضطرب الرُّوَاةُ في الحديث المذكور، فجعلوه تارةً من حديث أبي سعيد الخدري، وتارةً من حديث أبي واقِدِ الْلَّيْثِيِّ، وأصححها حديث زيد بن أسلم مرسلاً.



﴿وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَّرَهَا وَمَتَّعَهَا إِلَّا حِينٌ﴾ [التحل: ٨٠].

وَكَذِلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» الْحَدِيثُ^(١)، فَإِنَّهُ عَامٌ شَامِلٌ لِمَنْ يُعْطِي الْجِزِيَةَ وَغَيْرُهُ، لَكِنَّهُ مَخْصُوصٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «حَتَّى يُعْطُوا الْجِزِيَةَ عَنْ يَدِهِمْ صَفِرُونَ» [التوبة: ٢٩].

وَكَذِلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «لَا تَحِلُ الصَّدَقَةُ لِلْغَنِيِّ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُ^(٢)، فَإِنَّهُ شَامِلٌ لِلْعَامِلِينَ وَغَيْرِهِمْ، لَكِنَّهُ مَخْصُوصٌ بِالآيَةِ بِغَيْرِ الْعَامِلِينَ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْعَامِلُ غَنِيًّا، فَيَحِلُ لَهُ أَخْذُ الصَّدَقَةِ أَيِّ الرَّزْكَاءِ؛ لِأَنَّهَا أُجْرَةٌ لَهُ.



(١) أخرجه البخاري في (٢) ك: الإيمان، (١٧) ب: فإن تابوا وأقاموا الصلاة، رقم (٢٥)، ومسلم في (١) ك: الإيمان، (٨) ب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، رقم (٢٢)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه النسائي في (٢٣) ك: الزكاة، (٩٠) ب: إذا لم يكن له دراهم، وكان له عدتها، رقم (٢٥٩٨)، وابن ماجه في (٨) ك: الزكاة، (٦) ب: من سأله عن ظهر غنى، رقم (١٨٣٩)، من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه)، ورواته ثقافت، لكنه منقطع.

وفي الباب عن جماعة من الصحابة صح الحديث من جهتهم.
انظر: نصب الرأية ٣٩٩/٢.

الدَّرْسُ السَّابِعُ عَشَرَ

فِيمَا وَرَدَ مِنَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

النَّسْخُ مَعْنَاهُ لُغَةً: الْإِزَالَةُ وَالنَّقلُ، تَقُولُ: نَسَخْتِ الشَّمْسُ
الظَّلَّ؛ أَيْ أَزَالَتْهُ، وَنَسَخْتِ الْكِتَابَ إِذَا نَقَلْتَ مَا فِيهِ، مَعَ بَقَاءِ الْأَصْلِ
عَلَى هَيْئَتِهِ مِنْ غَيْرِ تَغْيِيرٍ.

وَاضْطِلاْحًا: رَفْعُ الْحُكْمِ الثَّابِتِ بِالْخَطَابِ الْمُتَقَدِّمِ عَلَى وَجْهِ
لَوْلَاهُ لِثَبَتَ مَعَ تَرَاخيِهِ عَنْهُ.

وَالنَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ فِي الْقُرْآنِ كَثِيرٌ، وَقَدْ أَلْفَ فِيهِ كَثِيرٌ مِنَ
الْعُلَمَاءِ مُؤَلَّفَاتٍ عَدِيدَةً.

ثُمَّ اعْلَمُ أَنَّ الْمَنْسُوخَ هُوَ الْمُتَقَدِّمُ نُزُولًا، وَالنَّاسِخُ هُوَ الْمُتَأَخِّرُ
بَعْدَهُ.

أَمَّا تَرْتِيبُ الْمُصَحَّفِ فَقَدْ يُوجَدُ فِيهِ عَكْسُ ذَلِكَ، فَيُوجَدُ النَّاسِخُ
مُتَقَدِّمًا وَالْمَنْسُوخُ مُتَأَخِّرًا، كَمَا فِي آيَتِي العِدَّةِ، فَإِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى:
﴿وَالَّذِينَ يُتَوَقَّنُ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لَا زَوْجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى
الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البَقَرَةَ: ٢٤٠] نَسَخَتْهَا الْتِي قَبْلَهَا، وَهِيَ قَوْلُهُ



تَعَالَى : ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرْبَصُنَ بِأَنفُسِهِنَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البَقَرَةَ: ٢٣٤].

وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿فَإِذَا أَنْسَلَحَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشَرِّكِينَ﴾ [الْتَّوْبَةَ: ٥] (الآية^(١)، فِيهَا ذِكْرُ عَدْمِ الْقِتَالِ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصِيطِرٍ﴾ [الْغَاشِيَةَ: ٢٢]، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّ عَنْ ذِكْرِنَا﴾ [النَّجْمَ: ٢٩] (الآية^(٢)، وَنَحْوُ ذَلِكَ كَثِيرٌ، وَبَعْضُهُ مُتَأَخِّرٌ فِي تَرْتِيبِ الْمُضْحَفِ عَنْ آيَةِ السَّيْفِ الْمَذْكُورَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَقَاتَلُوا الْمُشَرِّكِينَ كَافَةً﴾ [الْتَّوْبَةَ: ٣٦] (الآية^(٣)).

ثُمَّ النَّسْخُ يَنْقَسِمُ إِلَى أَقْسَامٍ ثَلَاثَةٍ :

[الْقِسْمُ]^(٤) الْأَوَّلُ : نَسْخُ الْحُكْمِ فَقَطْ مَعَ بَقَاءِ التِّلَاوَةِ، كَآيَةُ الْعِدَّةِ الْمُتَقَدِّمَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البَقَرَةَ: ٢٤٠]، فَإِنَّ^(٥) حُكْمَهَا مَنْسُوخٌ كَمَا عَلِمْتَ.

وَفَائِدَةُ بَقَاءِ التِّلَاوَةِ أَمْرَانِ :

(١) ما بين القوسين ساقطٌ من الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ.

(٢) ما بين القوسين ساقطٌ من الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ.

(٣) ما بين القوسين ساقطٌ من الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ.

(٤) ما بين المعقوفتين ساقطٌ من الطَّبْعَةِ الْأُولَى، وَاسْتُدِرَكَ فِي الثَّانِيَةِ.

(٥) فِي الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ : (فَإِنَّهُ)، وَالْمُبَثُ هُوَ الصَّوَابُ.



الأَوَّلُ: أَنَّ الْقُرْآنَ كَمَا يُتَلَى لِيُعْرَفَ الْحُكْمُ وَالْعَمَلُ بِهِ، كَذَلِكَ يُتَلَى لِكَوْنِهِ كَلَامَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُثَابُ عَلَيْهِ، فَأَبْقَيَتِ التَّلَاوَةُ لِهِذِهِ الْحِكْمَةِ.

الثَّانِي: أَنَّ النَّسْخَ غَالِبًا يَكُونُ لِلتَّخْفِيفِ، فَأَبْقَيَتِ التَّلَاوَةُ تَذْكِيرًا لِلنِّعْمَةِ وَرَفْعًا لِلمَشَقَّةِ.

القِسْمُ الثَّانِي: نَسْخُ التَّلَاوَةِ فَقْطَ مَعَ بَقَاءِ الْحُكْمِ، وَذَلِكَ نَحْوُ آيَةِ الرَّجْمِ، وَهِيَ: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَهُ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)، كَانَتْ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ، فَنُسِخَتْ تِلَاوَتُهَا وَبَقَيَ حُكْمُهَا^(۱).

القِسْمُ الثَّالِثُ: نَسْخُ الْحُكْمِ وَالتَّلَاوَةِ مَعًا، وَذَلِكَ كَآيَةُ الرَّضَاعِ، وَهِيَ الْمَذْكُورَةُ فِيمَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ قَالَتْ: كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ: (عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمُنَّ)، فَنُسِخَنَ بِخَمْسِ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمُنَّ^(۲).



(۱) أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في زوائد المسند ۵/۱۳۲، من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه، وإنسانه حسن، لكن آخره: (عليهم حكيم)، وهو باللفظ الذي ذكره المصنف عند النسائي في السنن الكبرى ۴/۲۷۱.

(۲) أخرجه مسلم في (۱۷) ك: الرَّضَاع، (۸) ب: التَّحْرِيم بخمس رضعات، رقم (۱۴۵۲)، من حديث عائشة رضي الله عنها. وعزاه المصنف إلى البخاري، ولم أره فيه.

الدَّرْسُ الثَّامِنُ عَشَرُ

فِي الْمُجْمَلِ وَالْمُبَيِّنِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

المُجْمَلُ: هُوَ مَا لَمْ تَتَضَعْ دِلَالَتُهُ عَلَى مَعْنَاهُ لِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ.
وَأَسْبَابُ الْإِجْمَالِ كَثِيرَةٌ:

مِنْهَا الاشتراكُ؛ أَيْ تَعُدُّ الْمَعَانِي لِلْفَظِ وَاحِدٍ، فَإِذَا وَرَدَ هَذَا
الْفَظُّ فَلَا يُحْمَلُ عَلَى أَحَدِ الْمَعَانِي الْمَذْكُورَةِ إِلَّا بِدَلِيلٍ يُخَصِّصُهُ،
وَيُسَمِّي هَذَا الدَّلِيلُ وَالقَرِينَةُ بَيَانًا وَمُبَيِّنًا^(۱)، فَيَخْرُجُ بِسَبَبِهِ حِينَئِذٍ الْفَظُّ
مِنْ حَيْزِ الْإِشْكَالِ إِلَى حَيْزِ الظُّهُورِ.

مِثَالُ ذَلِكَ لَفْظٍ (قُرُوءٍ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَرَبَّصُ بِأَنفُسِهِنَّ
ثَلَاثَةٌ قُرُوءٌ﴾^(۲) [البَقَرَةَ: ۲۲۸]، جَمْعُ (قَرْءٍ) بِفتحِ الْقَافِ وَضَمِّهَا، فَهُوَ
مُشَتَّرٌ بَيْنَ الْحَيْضِ وَالظُّهُورِ وَقَدْ بَيَّنَتُهُ السُّنَّةُ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ
ابْنِ عَمَّارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ طَلقَ زَوْجَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذُكِرَ
ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَغَيَّظُ، ثُمَّ قَالَ: «مُرْهٌ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ

(۱) سقطت واو العطف من الطبعة الأولى، وصححت في الطبعة الثانية.

(۲) في طبعتي الكتاب السابقتين (فعدتها ثلاثة قروء)، وهو سبق ذهن أو غلط قلم في تعين الآية المرادة.



لِيُمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ تَحِيسَ ثُمَّ تَظْهَرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَسَ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمْرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلِّقَ لَهَا النِّسَاءَ»^(١)، أَيْ قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَطَلَقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ» [الطلاق: ١]، يَعْنِي فِي الْوَقْتِ الَّذِي يَشْرَعْنَ فِي الْعِدَّةِ فِيهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ زَمَانَ الْعِدَّةِ هُوَ الْطَّهْرُ.

وَمِنْ أَسْبَابِ الإِجْمَالِ فِي مَعْنَى الْلَّفْظِ الْحَذْفِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَتَرَغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ» [النِّسَاء: ١٢٧]، فَإِنَّهُ يُحْتَمِلُ تَقْدِيرُ حَرْفِ الْجَرِّ الْمَحْذُوفِ (فِي)، وَيُحْتَمِلُ أَنْ يُقَدَّرَ (عَنْ)، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ عَلَى الْأَوَّلِ: (وَتَرَغَبُونَ فِي أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ) بِمَعْنَى تُحِبُّونَ ذَلِكَ، وَعَلَى الثَّانِي: (وَتَرَغَبُونَ عَنْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ) بِمَعْنَى تُكْرَهُونَ ذَلِكَ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَمْثَلَةِ كَثِيرٌ.


: تِيمَةٌ

قال في «الإتقان»:

«وَاحْتَلِفَ فِي وُقُوعِ الْمُجْمَلِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهُ وَاقِعٌ، خِلَافًا لِدَائِدِ الظَّاهِرِيِّ.

ثُمَّ عَلَى كَوْنِهِ وَاقِعًا، وَهُوَ الرَّاجِحُ، هَلْ يَبْقَى مُجْمَلًا أَمْ لَا بُدَّ

(١) أخرجه البخاري في (٦٥) كـ: تفسير القرآن، (٦٥) سورة الطلاق، رقم (٤٩٠٨)، ومسلم في (١٨) كـ: الطلاق، (١) بـ: تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، رقم (١٤٧١).



مِنَ الْبَيَانِ لَهُ؟ فَفِي ذَلِكَ أَقْوَالٌ لِلْعُلَمَاءِ، أَصَحُّهَا: أَنَّ مَا كَلَّفَ اللَّهُ بِهِ
الْعِبَادَ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ بَيَانٍ يُوَضِّحُ الْمُرَادَ مِنْهُ، وَمَا لَيْسَ كَذِلِكَ يَجُوزُ أَنْ
يَبْقَى مُجْمَلًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ»^(۱).



(۱) ٤٩/٢ ، وَعَبَارَتْهُ أَوْجَزَ مِمَّا بَسَطَهُ الْمُصَنِّفُ، فَلِعَلَّهُ قَصْدُ الْإِيْضَاحِ.

الدَّرْسُ التَّاسِعُ عَشَرُ

الْمُطْلَقُ وَالْمُقَيَّدُ

الْمُرَادُ بِالْمُطْلَقِ: الْلَّفْظُ الدَّالُ عَلَى الْمَاهِيَّةِ - أَيِ الْحَقِيقَةِ - بِلَا قَيْدٍ، وَهُوَ الْمُسَمَّى عِنْدَ النَّحَاةِ بِ(اَسْمِ الْجِنْسِ)، كَإِنْسَانٍ وَأَسَدٍ.
وَالْمُقَيَّدُ ضِدُّهُ، وَهُوَ: مَا دَلَّ عَلَى جُزْءٍ مِنَ الْجُزْئِيَّاتِ، أَوْ فَرِدٌ مِنَ الْأَفْرَادِ، كَزِيدٍ وَبَكْرٍ.

وَالْمُرَادُ هُنَا: حُكْمُهُمَا إِذَا تَعَارَضَا، فَيُحَمَّلُ الْمُطْلَقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ إِذَا أَمْكَنَ ذَلِكَ الْحَمْلُ، بِأَنِ اتَّحَدَ الْحُكْمُ وَالسَّبَبُ أَوْ أَحْدُهُمَا، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ الْحُكْمُ لِلْمُقَيَّدِ، فَيُحَمَّلُ الْمُطْلَقُ عَلَيْهِ.

مِثَالُهُ فِيمَا إِذَا اتَّحَدَ الْحُكْمُ وَالسَّبَبُ كَفَارَةُ الْيَمِينِ - مَثَلًا فِي مَحَلٍ عِتْقُ رَقَبَةٍ، وَفِي مَحَلٍ عِتْقُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ؛ فَيُحَمَّلُ الْمُطْلَقُ عَلَى الْمُقَيَّدِ^(۱)، فَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ الرَّقَبَةُ مُؤْمِنَةً.

وَمِثَالُ مَا اتَّحَدَ فِيهِ الْحُكْمُ دُونَ السَّبَبِ: قَوْلُهُ تَعَالَى فِي كَفَارَةِ الظَّهَارِ: «فَتَحَرِّيرُ رَقَبَةٍ» [الْمَجَادِلَة: ۳۲]، وَفِي كَفَارَةِ الْقَتْلِ: «فَتَحَرِّيرٌ

(۱) فِي الطَّبْعَةِ الْأُولَى: (الْقَيْد)، وَالْمُبَثَّتُ مِنَ الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَهُوَ الصَّواب.



رَقَبَةٌ مُؤْمِنَةٌ» [النِّسَاءٌ: ٩٢]، وَحُكْمُهُمَا وَاحِدٌ، وَهُوَ وُجُوبُ
الْكَفَّارِ، وَالسَّبَبُ مُخْتَلِفٌ، وَهُوَ القَتْلُ وَالظَّهَارُ، فَيُحَمَّلُ الْأَوَّلُ،
وَهُوَ كَفَّارَةُ الظَّهَارِ، عَلَى الثَّانِي وَهُوَ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ، فَلَا بُدَّ أَنْ
تَكُونَ الرَّقَبَةُ مُؤْمِنَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



الدَّرْسُ الْعِشْرُونَ

آدَابُ تِلَاقِهِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ

مِنْهَا أَنْ يَتَعَوَّذَ الْقَارِئُ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَأَنْ يَكُونَ عَلَى طَهَارَةٍ كَامِلَةٍ،
وَذَلِكَ وَاجِبٌ إِنْ حَمَلَ الْمُصَحَّفَ، وَمَنْدُوبٌ إِنْ قَرَأَ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ.

وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ حَاضِرَ الْقَلْبِ، يَتَدَبَّرُ مَعَانِي مَا يَقْرَأُ لِيَحْصُلَ لَهُ
بِهِ كَمَالُ الاتِّعاظِ، وَزِيادةُ الْفَهْمِ، وَمُضَاعِفةُ الْأَجْرِ وَالثَّوابِ، وَلَوْ لَمْ
يَفْهَمْ الْمَعَانِي - بَلْ يَقْرَأُ مُجَرَّدَ تِلَاقَةً - فَإِنَّهُ يُؤْجِرُ وَيُثَابُ؛ لِأَنَّ
الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ مُتَعَبَّدٌ بِتِلَاقِهِ، فَمُجَرَّدُ تِلَاقِهِ عِبَادَةٌ يُثَابُ عَلَيْهَا، وَفَهْمُ
الْمَعَانِي وَالتَّدَبُّرُ أَمْرٌ آخَرُ يُثَابُ عَلَيْهِ ثَوَابًا زَائِدًا عَلَى ثَوَابِ التِّلَاقِ.

وَمِنْهَا أَنْ يَسْتَقِيلَ الْقِبْلَةَ إِنْ أَمْكَنَهُ.

وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ جَالِسًا إِنْ أَمْكَنَهُ.

وَمِنْهَا التَّرْتِيلُ فِي الْقِرَاءَةِ، حَتَّى تَكُونَ الْقِرَاءَةُ مُفَسَّرَةٌ حَرْفًا حَرْفًا.

وَمِنْهَا أَنْ يَقْرَأَ فِي الْمُصَحَّفِ، وَلَوْ كَانَ [يَحْفَظُ]⁽¹⁾ عَنْ ظَهْرِ
قَلْبٍ؛ لِيَنَالَ أَجْرَيْنِ، أَجْرَ الْقِرَاءَةِ وَأَجْرَ النَّظَرِ فِي الْمُصَحَّفِ.

(1) ما بين المعقوقتين ساقطٌ من الطَّبْعةِ الأولى.



وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ فِي مَحَلٍ طَاهِرٍ لَا يُقْبَلُ بِحُرْمَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ،
بَعِيدٌ عَنِ الرَّوَاعِي الْكَرِيمَةِ، وَعَنِ الْمَوَاضِعِ الْخَسِينَةِ.

وَمِنْهَا أَنْ يَسْتَشِعِرَ آدَابُهُ وَأَخْلَاقُهُ الَّتِي تَمُرُّ بِهِ عِنْدَ التِّلَاقِ،
وَيَسْنُوِيَ التَّخْلُقَ بِهَا حَتَّى يَكُونَ مُقْتَدِيًّا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدْ كَانَ خُلُقُهُ
الْقُرْآنُ كَمَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ^(١).

وَمِنْهَا أَنْ لَا تَمُرَّ بِهِ آيَةٌ رَحْمَةٌ إِلَّا سَأَلَ اللَّهَ الرَّحْمَةَ، وَلَا آيَةٌ
عَذَابٌ إِلَّا اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ مِنَ الْعَذَابِ.

وَمِنْهَا أَنْ يُلَاحِظَ فِي قِرَاءَتِهِ الْأَحْكَامُ التَّجْوِيدِيَّةُ فَيُطَبِّقُهَا فِي
قِرَاءَتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهَا فَلْيَتَعَلَّمَهَا مِنْ أَهْلِهَا.

وَمِنْهَا أَنْ يَتَجَنَّبَ التَّكَلُّفَ فِي الصَّوْتِ حَالَ الْقِرَاءَةِ.

وَمِنْهَا أَنْ لَا يَقْرَأَ الْقُرْآنَ بِغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ، لَأَنَّهَا تَذَهَّبُ بِإِاعْجَازِهِ
الْمَقْصُودِ مِنْهُ.

وَيُسَنُّ الْاسْتِمَاعُ إِلَى الْقِرَاءَةِ، وَتَرْكُ الْلَّغْطِ وَالْحَدِيثِ أَثْنَاءِهَا،
قَالَ تَعَالَى: «وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ»^(٢)

[الأعراف: ٢٠٤].

(١) أخرجه مسلم في (٦) ك: صلاة المسافرين، (١٨) ب: جامع صلاة الليل، رقم ٧٤٦ عن سعد بن هشام؛ قال: يا أم المؤمنين - يعني عائشة رضي الله عنها - أنبيئني عن خلق رسول الله ﷺ؟ قالت: ألسنت تقرأ القرآن؟ قلت: بلى، قالت: فإنَّ نبيَ الله ﷺ كان خلقه القرآن.



وَأَنْ لَا يَنْوِي التَّصْنِعُ إِلَى أَحَدٍ^(۱)، وَلَا الرِّيَاءُ، وَلَا الْعُجْبُ،
وَلَا السُّمْعَةُ.

وَمِنْهَا أَنْ لَا يَتَخَذِهُ حِرْفَةً يَسْتَرْزِقُ بِهَا، فَيَتْلُوُهُ فِي بَعْضِ
الْمَسَاجِدِ أَوْ غَيْرِهَا؛ لِأَجْلِ أَنْ يُعْطِيهِ الْمُسْتَمِعُونَ شَيْئًا مِنَ الْمَالِ،
وَهُوَ بَاسِطٌ نَفْسَهُ وَرِدَاءُهُ فِي الْأَرْضِ، كَهِينَةٌ صَاحِبِ السُّلْعَةِ الَّذِي
يَعْرِضُهَا فِي الْأَسْوَاقِ لِلبيعِ، أَوْ كَهِينَةٌ صَاحِبِ الدُّكَانِ.

وَهَذَا لَا يُنَافِي أَنَّ الْإِسْتِئْجَارَ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَوْ لِتَعْلِيمِهِ^(۲) جَائِزٌ؛
لِأَنَّ هَذَا لَا يُخْلِلُ بِحُرْمَةِ الْقُرْآنِ وَآدَابِهِ، بِخَلَافِ الْأَوَّلِ كَمَا لَا يَخْفَى.
وَهَذَا بَعْضُ آدَابِهِ، وَغَيْرُهَا كَثِيرٌ يُظْلَبُ مِنَ الْمُطَوَّلَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تَمَتْ بِخَيْرٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ،
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَهْلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

(۱) هكذا في الطبعتين السابقتين.

(۲) في الطبعة الأولى: (التعليمية)، والمثبت من الطبعة الثانية، وهو الصواب.

الكشافات العامة

كشاف الآيات

كشاف الأحاديث والآثار



كشاف الآيات

سورة الفاتحة

٤٦	﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾
٤٦	﴿الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ﴾

سورة البقرة

٤١	﴿وَلَهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَإِنَّمَا تُولُوا فَشَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾
٣٣	﴿فَقَدْ زَرَى تَقْلِبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّنَّكَ قَبْلَةً تَرَضَهَا﴾
٤١	﴿فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾
٤١	﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ﴾
٥٣	﴿يَرَبَّصُنَ إِنْفَسِهِنَ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ﴾
٥٥	﴿وَالْمُطْلَقُونَ يَرَبَّصُنَ إِنْفَسِهِنَ ثَلَاثَةَ قُرُونٍ﴾
٦١	﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا يَرَبَّصُنَ إِنْفَسِهِنَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾
٦١، ٦٠	﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا﴾
٢٥	﴿إِنَّ اللَّهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْقَيُومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ...﴾
٤٧	﴿نُنَشِّرُهَا﴾
٤٧	﴿نُنَشِّرُهَا﴾
٥٧	﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا﴾
٢٨، ٣٦	﴿وَأَنَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾
٤٧	﴿فَرُهُنْ مَقْبُوضَةٌ﴾
٤٧	﴿فَرُهُنْ مَقْبُوضَةٌ﴾

القول المُنير في عِلْمِ أصْوَاتِ التَّفْسِير



سورة آل عمران

٥٦	﴿أَلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾
٥٦	﴿أَلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾

سورة النساء

٥٦	﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾
٥٢	﴿يُكْنِي لَهُ كُلُّ مَنْهَا﴾
٧٦	﴿فَتَحَرِّرُ رَبَّةً مُؤْمِنَةً﴾
٦٤	﴿وَرَغْبُونَ أَنْ تَنْكُو هُنَّ﴾
٣٦	﴿يَسْقَطُونَكَ فِي أَلْكَلَةٍ﴾

سورة المائدة

٣٢	﴿أَلَيْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ﴾
٥٨	﴿حَرَّمْتَ عَلَيْكُمُ الْبَيْتَةَ وَالدَّمْ﴾
٣٦	﴿أَلَيْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَنْمَلْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِيَنًا﴾
٣١	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾
٣٤	﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكُمْ مِنَ النَّاسِ﴾

سورة الأعراف

٥٥	﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَقْسٍ وَجَدَنَّ﴾
٦٩	﴿وَإِذَا قُرِئَتِ الْقُرْآنُ أَنْ فَاسِمُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تَرَمَّحُونَ﴾

سورة التوبة

٥٦	﴿إِلَّا الَّذِينَ عَنْهَدُوكُمْ﴾
٦١	﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾
٥٦	﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ﴾
٦١	﴿وَقَدِيلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَةً﴾
٥٩	﴿حَقَّ يُعْطُوا الْحِرْزِيَّةَ عَنْ يَدِ وَهُمْ صَنَعُونَ﴾

فهرس الآيات

<p>أوَّهٌ</p> <p>٥١ ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّلُ حَلِيمٌ﴾</p> <p>سورة الحِجْر</p> <p>٢٩ ﴿وَلَقَدْ أَنْتَ سَبِّعًا مِنَ الْمَثَافِ وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ﴾</p> <p>سورة النَّحْل</p> <p>٤٨ ﴿مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾</p> <p>٥٩ ﴿وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَشْتَهِي وَمَتَّعًا إِلَى حِينٍ﴾</p> <p>سورة مَرِيم</p> <p>٥٣ ﴿الْمَوْلَى﴾</p> <p>سورة طه</p> <p>٥١ ﴿قُرْأَانًا عَرَبِيًّا﴾</p> <p>سورة النُّور</p> <p>٥٣ ﴿تَوَابٌ﴾</p> <p>٤٠، ٣٦ ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْأَفْكَرِ عُصْبَةٌ مُنْكَرٌ﴾</p> <p>٥٥ ﴿وَاللَّهُ يُكْلِلُ شَيْءًا عَلَيْمٌ﴾</p> <p>سورة القَصَص</p> <p>٣٢ ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْءَانَ لِرَأْذَكَ إِلَى مَعَادٍ﴾</p> <p>سورة النَّجْم</p> <p>٧١ ﴿فَأَعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّ عَنْ ذِكْرِنَا﴾</p> <p>سورة الْحَدِيد</p> <p>٥٢ ﴿يُؤْتِكُمْ كِلَيْنٍ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾</p> <p>سورة الْمُجَادَلَة</p> <p>٧٦ ﴿فَتَحَرِّرُ رَقَبَةً﴾</p>	 
---	---



سورة الطلاق

٦٤ ﴿فَلَمْ يَقُولُوا هُنَّ لِي عَذَّابٌ هُنَّ﴾

سورة المدثر

٣٧ ﴿يَأَتَاهَا الْمَدْثُرُ فَرُّ فَانِدِرٌ﴾

سورة عبس

٥٢ ﴿وَفِكْهَةَ وَأَبَا﴾

سورة الفاطحة

٦١ ﴿أَلَّا سَتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ﴾

سورة النصر

٣٩ ﴿إِذَا جَاءَهُمْ نَصْرٌ مِّنْ أَنْفُسِهِمْ وَالْفَتْحُ﴾




كشاف الأحاديث والآثار

٣٨	آخر آية نزلت : آية الربا
٣٨	آخر آية نزلت : آية الكلالة
٣٨	آخر آية نزلت : ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾
٣٩	آخر سورة نزلت : ﴿إِذَا جَاءَهُ نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَالْفَتْحِ﴾
٣٨	آخر سورة : براءة
٥٨	أحلت لنا ميستان ودمان
٥٩	أمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ
٤٤	إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعةِ أَحْرُفٍ
٣٠	أَوْلُ مَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ
٣٤	بينا الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آتٍ (هامش)
٢٩	تَسْبِيرٌ ﴿وَلَقَدْ أَنِيتُكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَافِ وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ﴾
٥٧	رَحْضَ في بَعْضِ العَرَائِيا
٤١	سَبَبُ نُزُولِ ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾
٤١	سَبَبُ نُزُولِ ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ﴾
٤٦	قرأً ﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾
٤٧	قرأً ﴿فِهِنُّ مَقْبُوضَةٌ﴾



٤٦ قَرَا ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾
٤٧ قَرَا ﴿مِنْ أَنفُسِكُمْ﴾
٤٧ قَرَا ﴿نُنْشِرُهَا﴾
٧٩ كان خُلُقُهُ الْقُرْآنُ (هامش)
٦٢ كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمُنَ
٣٢ لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ فَبَلَغَ الْجَحْفَةَ (هامش)
٥٩ لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِلْغَنِيِّ
٥٨ مَا أُبَيِّنَ مِنْ حَيٍّ فَهُوَ مَيِّتٌ
٥٨ مَا قُطِعَ مِنَ الْبَهِيمَةِ وَهِيَ حَيَّةٌ فَهِيَ مَيِّتَةٌ
٦٣ مُرْءَهُ فَلَيْرَأِ جَعْهَا
٢٧ نَزَلتَ فِي الْمَدِينَةِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ (هامش)
٣٤ نَزَلتَ سُورَةُ الْأَنْعَامِ جُمْلَةً بِمَكَّةَ لِيَلَّا (هامش)
٣٦ نُزُولٌ ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا وَيَا لِلْفَاكِ﴾
٣٧ نُزُولٌ سُورَةُ الْمُدَّثَّرِ
٣١ نُزُولٌ ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾
٣٦ نُزُولٌ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُقْتِلُكُمْ فِي الْكَلَّةِ﴾
٣٢ نُزُولٌ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ﴾
٦٢ نَسْخُ آيَةِ الرَّاجِمِ







جائزۃ الامیر سلطان الدویلۃ
في حفظ القرآن للعسکرین

من المأثر الشامية لصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز آل سعود، ولئي الدهد، نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير الدفاع والطيران، مبادرته إلى إقامة مسابقة في القرآن الكريم، عُرِفت باسم: (جائزة الأمير سلطان الدولية في حفظ القرآن الكريم للعسكريين).

وازدانت اليوم بمتابعة كريمة من لدن سموه هي إصدار سلسلة من المطبوعات تحمل اسم (الكتاب في القرآن)، زيادة في نفسها، واجتهاً في خدمة القرآن الكريم، ورغبة هي نشر العلم النافع.

ومادة هذه المطبوعات هي المعارف المتعلقة بالقرآن: كالتفسير، وأصوله، وقواعد، وعلوم القرآن، والتجويد، القراءات؛ لتحقيق صلتها بالمسابقة.

فشكر الله لصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبد العزيز آل سعود، سعيه الحثيث، واهتمامه الكبير بالعناية بالقرآن الكريم، وجعله ممّن له سهم في تعلمه وتعليمه، وصيّر ما قدمه خدمة للقرآن من عمله الذي لا ينقطع الانتفاع به، والله الموفق للخيرات.



جَائِزَةُ الْأَمِيرِ سَلَطَانِ الْمُوَلَّى
في حِفْظِ الْقُرْآنِ لِلْعَسْكَرِيَّينَ